جامـــعـــة الـــوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم السياسية

االتخصص: سياسة عامة وإدارة محلية

من إعداد الطالبين:

- بيـــكـــي يـــوســـف
- بن مبارك محمد العيد

إشراف الأستاذ:

د. فرج عبد الحميد

الموسم الجامعي: 2017/2016

مقــدمـــة :

بات المجتمع المدني يكتسي أهمية في الدراسات السياسية المعاصرة التي جعلت منه هدفا أساسيا للنـــدوات والبحوث بل وفي الممارسات الاجتماعية والسياسية .كما يعد المجتمع المدني من المصطلحات التي شهدت انتشارا واسعا في السنوات الأخيرة على المستويين الأكاديمي والسياسي وبالرغم من انتشار هذا المصطح إلا أن هناك صعوبة في تعريفه بشكل جامع وذلك نتيجة للتغيرات الكثيرة التي شهدها هذا المصطلح.

وموازاة مع مفهوم المجتمع المدني يعد مفهوم التنمية السياسية من المفاهيم التي رافقت تطور المجتمع المدني وقد حاول بعض علماء الاجتماع الربط بينهما خاصة في ظل تراجع دور الدولة في مجالات التنمية.

انطلاقا من المتغيرات التي شهدها المجتع الجزائري استوجب القيام بدراسة المجتمع المدني في الجزائر من خلال ربطه بمتغير التنمية السياسية ،لكون المجتمع المدني يعد أحد ركائز التنمية بصفة عامـــة ،والتنميـــة السياسية بصفة خاصة.

من هذا المنطلق أصبح للمجتمع المدني أدوارا متعددة في الدفع بعملية التنمية السياسية بالجزائر، ولـــم تعـــد التنمية السياسية مسؤولية الجهات الرسمية فقط، خاصة بعد ظهور مفهوم التنمية بالمشـــاركة، أيـــن يكـــون للمواطن دورا أساسيا فيها، وهنا يبرز جليا دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية، الذي يعبر فـــي صميمه عن" شبكة واسعة من التنظيمات المتمثلة في الجمعيات والروابط والنقابـــات والأحـــزاب والأنديـــة والتعاونيات أي كل ما هو غير حكومي"، والتي تقوم بدور مهم في عملية التنمية السياسية من خلال تعزيـــز المشاركة السياسية والتنشئة السياسية وتحقيق الاستقرار السياسي في الجزائر .

1- أهمية الموضوع: لكل عمل أو بحث علمي أهمية، وموضوع المجتمع المدني ودوره في التنميـــة السياسية موضوع هام للغاية وتبرز أهمية دراستا في:

* ضبط المفاهيم المتعلقة بقضايا التنمية السياسية ودور المجتمع المدني في تحقيق ذلك.

* معرفة مكانة المجتمع المدني وأهميته في مرحلة الانفتاح السياسي الذي شهدته الجزائر منـــذ 1989، وكذا معرفة دوره في عملية التنمية السياسية.

2- أهداف البحث: نسعى من خلال هذه الدراسة الوصول إلى بعض الأهداف يمكن إيجازها فيما يلي:

* إبراز دور المجتمع المدني في تكريس التنمية السياسية في الجزائر، فبلوغ التنمية السياسية مـــرتبط بدور المجتمع المدني الفعال.

* معرفة واقع التنمية السياسية في الجزائر، ومدى فاعلية المجتمع المدني في تحقيق ذلك.

* الإقتراب من فهم حركية التنمية السياسية وكذا التحقق من الإمكانات المتاحة لتجسيده .

3- أسباب اختيار الموضوع:

ساهمت جملة من الأسباب والدوافع في اختيار هذا الموضوع كمشروع بحث ودراسة، ومن بينهـــا أســـباب ذاتية وشخصية) وأسباب موضوعية.

أ- أسباب موضوعية:

* أهمية موضوع البحث بالدرجة الأولى في محاولة لعرض وتحليل طبيعـــة ودور المجتمـــع المـــدني ومساهمته في تنمية المجتمع سياسيا لتكريس التنمية السياسية.

* الاهتمام الأكاديمي المتواصل بدراسة موضوع المجتمع المدني في الجزائر والذي تركز حول الكشف عن ملامح تنظيم المجتمع المدني، وعلاقته بالدولة تم انتقل هذا الاهتمام في السنوات الأخيرة إلـــى علاقتـــه بالعملية السياسية.

ب- أسباب ذاتية:

* طبيعة التخصص العلمي الذي ندرس فيه (سياسة عامة وإدارة محلية) وصلته بموضوع الدراسة.

* الاهتمام الشخصي بهذا الموضوع نظرا لحيويته وشغله حيزا معرفيا مهما في الآونة الأخيرة.

4- إشكالية الدراسة: على ضوء ما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يؤثر المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر ؟

5- فرضيات الدراسة:

* يساهم المجتمع المدني من خلال عملية المشاركة السياسية في تفعيل التنمية السياسية.

* هناك علاقة وثيقة بين استقلالية المجتمع المدني، ومدى تأثيره على عملية التنمية السياسية في الجزائر، فكلما كانت هناك استقلالية للمجتمع المدني، كلما زادت فاعليته وتأثيره في عملية التنمية السياسية والعكس صحيح.

* يتميز المجتمع المدني في الجزائر بشكل عام بأنه حديث النشأة ونظرا للمشاكل التي يتخبط بها ونقص الخبرة فإنهما يعيقان دوره في عملية التنمية السياسية.

* يتطلب تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية مجموعة من الآليات.

6 - الإطار الزماني والمكاني للدراسة :

سوف تتناول الدراسة الحيز المكاني المتمثل في الجمهورية الجزائرية.

أما الإطار الزماني منذ بداية التحول نحو التعددية السياسية، وهذه الفترة تعتبر مرحلة تفعل دور المجتمـــع المدني في المشاركة في برامج التنمية الشاملة، وكذلك باعتبار هذه الفترة شهدت ارتفاعا كبيرا من حيث عدد تنظيمات المجتمع المدني ومنها الأحزاب السياسية، وظهور ترسانة من القوانين .وهذا لا يمنع ولو بإيجـــاز عرض الصيرورة التاريخية التي تنظم هذه المنظمات، وتحديد هذه لتطور المجتمع المدني في الجزائر قبـــل دستور1989.

7- مناهج واقترابات الدراسة:

* **المنهج الوصفي:** وهو المنهج المناسب للدراسات الاجتماعية ومنها العلوم السياسية، واعتمدنا عليـــه في الفصل الأول المتضمن الإطار النظري للدراسة، وذلك في وصف المجتمع المدني والتنمية السياسية.

* **المنهج التاريخي:** وهو منهج أساسي في حقل العلوم الاجتماعية والعلوم السياسة خاصة، فبواسطته يفهم التاريخ ويعاد بناء الحدث وساعدنا هدا المنهج في تتبع سيرورة تاريخ المجتمع المـــدني فـــي الجزائـــر وتجربته في التنمية السياسية، لأنه في بعض الأحيان لا يمكن فهم الظاهرة دون الرجـــوع إلـــى الحـــوادث والوقائع السابقة لأن دور المجتمع المدني في الجزائر ارتبط بحوادث تاريخية عديدة، مما يتطلب استعمال هذا المنهج.

* **الإقتراب المؤسسي والقانوني:** تم الاستعانة به في تحديد ومعرفة الأطر الدستورية والقانونيـــة التي وضعها المشرع الجزائري لتنظيم المجتمع المدني، وكذا معرفة طبيعة المؤسســـات المكونـــة للمجتمـــع المدني في الجزائر.

8 – أدبيات الدراسة: هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع المجتمع المدني وعلاقته بالتنميـــة السياسية سواء بشكل صريح أو ضمني، ومنها الدراسات العامة ومنها الخاصة في الجزائر نذكر أهمها:

1 –كتاب تامر محمد كامل، بعنوان: **المجتمع المدني والتنمية السياسية:** دراسة في الإصلاح والتحـــديث، سنة 2014، وتم تناول موضوع المجتمع المدني والتنمية السياسية في هذا الكتاب بشكل مباشر وتم فيه تحديد الوظائف التي يقوم بها المجتمع المدني تجاه التنمية السياسية، كما تناول العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني.

2 –كتاب أحمد شكر الصبيعي، بعنوان: **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي ســنة 2000**، والــذي احتوى مضمونه تحليل أكثر لموضوع المجتمع المدني في الوطن العربي وعلاقته بالديمقراطية مــع تحديــد المشكلات والصعوبات التي يواجهها المجتمع المدني في البلدان العربية.

3 –كتاب لرعد عبد الجليل علي، بعنوان: **التنمية السياسية مدخل للتغيير**، وتطرق في كتابه هذا لأزمــات التنمية السياسية التي تعاني منها الدول النامية.

4 –دراسة ياسين ربوح: بعنوان **الأحزاب السياسية ودرها في التنمية السياســية فــي الجزائــر (1996 2008)**، مذكرة ماجستير، ناقشت هذه الدراسة إشكالية: مدى مساهمة الأحزاب السياسية في تحقيق التنميــة السياسية في الجزائر(1996–2008).

5 – دراسة نادية بونوة، بعنوان: "**دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامــة دراســة حالة الجزائر 1989—2009** "، مذكرة ماجستير، هدفت هذه الدراسة إلى رصد و تحليل دور السياسة العامة في الجزائر من خلال الإصلاحات التي أقرتها التعددية السياسية و التعديلات القانونية.

6–دراسة بياض محي الدين، بعنوان: **المجتمع المدني فــي دول المغــرب العربــي ودوره فــي التنميــة السياسية**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقــات الدوليــة تخصــص دراســات مغاربيــه ســنة 2011/2012. وناقشت الدراسة إشكالية: ما مدى تأثير مؤسسات المجتمع المدني المغاربي في تحقيق التنمية السياسية؟ وركزت هذه الدراسة على دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية في الــدول المغاربيــة

ومن بينها الجزائر كما وضحت الدراسة العلاقة ببن المجتمع المدني والسلطة، كما بينت معوقات المجتمـــع المدني في الجزائر.

9- تقسيمات الدراسة:

للإلمام بالإشكالية المطروحة واثبات صحة الفرضيات أو نفيها، تم اعتماد الطريقة القائمة على الفصـــول، واعتمدنا في دراستنا على الخطة التالية والمقسمة إلى فصلين، الفصل الأول بعنـــوان الإطـــار المفـــاهيمي للمجتمع والتنمية السياسية، الذي تضمن ثلاثة مباحث وفيه سنتطرق إلى المفاهيم المتعلقة بالبحث من تعريف المجتمع المدني ومؤسساته وأهم وظائفه، وتحديد تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، وكذا مفهوم التنميـــة السياسية وأزمات التنمية السياسية وكدا أهدافها، أما الفصل الثاني فتم من خلاله التطرق إلى مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية وذلك من خل ثلاثة مباحث وتم فيه التركيز على الإطار القانوني للمجتمـــع المدني في الجزائر وكذا مظاهر مساهمة المجتمع المدني في الجزائر في عملية التنمية السياســـية والمبحـــث الأخير اقتصرا على آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية.

10- صعوبات الدراسة :

من بين أبرز الصعوبات التي واجهتنا خلال الدراسة هي تلك المتعلقة بطبيعة الموضوع أساسا، حيث صعب علينا حصر كل تنظيمات المجتمع المدني ودورها في التنمية السياسية لشساعة وتعـــدد تنظيمـــات المجتمـــع المدني، بالإضافة إلى عدم سهولة تصور مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية فـــي الجزائـــر وذلك لعدة أسباب أهمها ضعف استقلالية تنظيمات المجتمع المدني،عدم نظرة السلطة للمجتمع المدني كشريك أساسي في التنمية السياسية.

قال تعالى:

﴿ وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون ﴾

- صدق الله العظيم-

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والتنمية السياسية

تمهيد

لأن التحديث العلمي للمفاهيم وعرض المضامين المختلفة بها تعتبر الخطوة الأولى والمفتاحية التي من خلالها تتضح لنا الرؤية البحثية، إذ تعد الخطوة الأولى لتمهيد الطريق أمام الباحث لفهم الموضوع، لذا كان من الضروري التعرض الى تحديد كل من مفهومي المجتمع المدني والتنمية السياسية خاصة وأنه قد أجمع الكثير أن المجتمع المدني يلعب دورا مهما في التنمية السياسية.

أضحى المجتمع المدني مظهرا بارزا للديمقراطية ،كونه يعبر عن مدى انفتاح الدولة على الحريات الفردية، وفسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطهم وطرح أفكارهم وإبداء آراءهم وتوجهاتهم من خلال ممارسة مختلف الأنشطة التي من شأنها أن تساهم في تطوير الفرد والمجتمع والدولة ككل، في مختلف المجالات السياسية و الإجتماعية والإقتصادية والثقافية.

ومن خلال هذا الفصل سنتعرض لمفهومي المجتمع المدني والتنمية السياسية، ويتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث كالآتي:

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.

المبحث الثاني: تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر.

المبحث الثالث: مفهوم التنمية السياسية.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

لقد تطرق الباحثون لمفهوم المجتمع المدني في سياق اتسم بتحولات جذرية ونوعية في كثير من الدول والأقطار، كما أن مفهوم المجتمع المدني لم يتطور دفعة واحدة أو على يد فيلسوف معين وإنما نشأ وتطور بفضل تراكم الإسهامات من طرف العديد من الفلاسفة والمفكرين خاصة السياسيين، والمبنية على اختلافاتهم الفكرية والتي بدورها أثارت جدلا كبيرا نتجت عنه أطروحات إيديولوجية، وارتبط هذا التوسع في استعماله وشيوعه بمفاهيم أخرى، لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم المفاهيم الأساسية للمجتمع المدني: تعريفه وأهم خصائصه، والمؤسسات المشكّلة له وأهم وظائفه.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني وأهم خصائصه.

أولا- تعريف المجتمع المدني:

إن المجتمع المدني كمفهوم ليس وليد اليوم وإنما له جذوره العالقة في التاريخ ورغم ما يلقاه هذا المفهوم من رواج أكاديمي علمي ،إلا أنه تلقى صعوبة في تأصيل المفهوم وتحديد المؤسسات المكونة له ،لذا سنقوم بتعريفه من الناحية الاصطلاحية واللغوية.

التعريف اللغوي:

بالرجوع الى القواميس والموسوعات، نجد في موسوعات الفلسفة والعلوم الاجتماعية ،أن مصطلح " civil societe" لم يرد فيها، بل وردت فيها كلمة "civil" لكن جاءت للتعبير عن مصطلحات أخرى، وكذلك يستعمل لفظ "civil" في اللاتينية "civis" للتعبير عن دلالات ذات صلة بالحقوق الخاصة بالمواطن العادي خلافا للجند، أما معاجم تاريخ الأفكار فيظهر مصطلح "civil disobedience" بمعنى العصيان المدني،

وتطلق عليه هذه الصفة بمعنى عصيان القانون المدني أو أنه عبارة عن مقاومة حضارية أو متميزة، أو أنه اشتقاق من عصيان المواطنين الناجم عن انعدام الحقوق المدنية[1].

التعريف الإصطلاحي:

المجتمع المدني: هو مجموعة التنظيمات المستقلة ذاتيا، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وهي غير ربحية تسعى الى تحقيق مصالح أو منافع مشتركة للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة ،أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والإدارة السلمية للاختلافات والتسامح وقبول الاخر[2] ،و أشار "أليكس توكفيل" في كتابه الديمقراطية في أمريكا الى تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينضم اليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات ،أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب[3].ويعرفه "أنطونيو غرامشي" بأنه مجموعة التنظيمات والمؤسسات التي تحقق التوافق حول المجتمع السياسي وبالتالي تهدف الى هيمنة مجموعة اجتماعية على المجتمع، هذه التنظيمات والمؤسسات هي الكنيسة و النقابة والمدرسة وغيرها[4].

يعرفه الدكتور سعد الدين ابراهيم :مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة غير الحكومية وغير الإرثية ،التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتنسيق مصالح أفرادها من أجل قضية أو مصلحة أو التعبير عن مصالح جماعية ملتزمة في ذلك معايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف[5].

وجاء تعريف للمجتمع المدني في ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام1992 على أنه يقصد به المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها

[1]–الطاهر بلعيور،"المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي".مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، بسكرة:العدد10،2006،ص ص3،4.
[2]–أماني قنديل،الموسوعة العربية للمجتمع المدني.القاهرة:مكتبة الأسيرة،2008،ص64.
[3]- أحمد شكرالصبيحي،مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2000،ص73.
[4]-منصور مرقومة،"المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية". دفاتر السياسة والقانون،كلية الحقوق وع.س،عدد خاص بالملتقى الدولي الأنماط الإنتخابية في ظل التحول الديمقراطي،جامعة ورقلة،نوفمبر2010،ص303.
[5]-ليندة نصيب،"المجتمع المدني الواقع والتحديات".مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية،العدد15،2006،ص167.

المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسة كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي ، ومثال ذلك الأحزاب السياسية ،ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها ،ومنها أغراض ثقافية كما في ذلك اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف الى نشر الوعي الثقافي وفق اتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية[1].

التعريف الإجرائي للمجتمع المدني: هو تلك التنظيمات الإجتماعية والاقتصادية والسياسية التي ينظم اليها الأفراد بصفة طوعية ،وتمارس مهام ووظائف نبيلة بوسائل وأساليب سلمية مختلفة وتعمل بصورة مستقلة عن السلطة السياسية ، تهدف الى تحقيق مصالح ومنافع الفئات الهشة في المجتمع ونشر الوعي والاهتمام بمختلف القضايا المطروحة والمساهمة في تقديم الحلول.

إن التعريف الإجرائي لمصطلح المجتمع المدني يفترض وجود مكونات وبنى ووظائف يقوم عليها هذا المجتمع ،غير أن الإشكال يتمثل في عدم الإتفاق حول تعريف موحد ،كما سبق وأن ذكرنا فإننا نجد تعريفات مختلفة للمجتمع المدني وخاصة في تحديد القوى المكونة له ،وفي هذا الصدد تدخل الأحزاب السياسية والمؤسسات الأهلية كأحد مكونات المجتمع المدني ،والواجب علينا توضيح الفرق بين المجتمع المدني و المجتمع الأهلي والأحزاب السياسية.

- المجتمع المدني والمجتمع الأهلي: يضم المجتمع الأهلي كل من الأسر والعائلات والعشائر والقبائل والأعراف ، فهو مجتمع يتجسد بواسطة رابطة الدم والانتماء العرقي أو الديني أو الطائفي وهو مستوحى في الغالب من المذاهب الدينية وعاداتها التي تمزج بين متطلبات الدين السائد في كل مجتمع والمتطلبات الزمنية المعيشية. لذلك كانت تخضع للسلطة القائمة التي لا يعاد النظر في

[1]-خيرالدين عبادي،"المجتمع المدني والعملية السياسية في دول شمال إفريقيا (1990-2010)".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعةالجزائر،2011، ص10.

شرعيتها ولا يتم مساءلتها أو محاسبتها ،على عكس المجتمع المدني الذي يضم مؤسسات مدنية ينضم اليها الأفراد بطواعية ويسعى لخدمة مصالح الناس[1]

- المجتمع المدني والأحزاب السياسية: تلتقي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في كونهما يشاركان في ممارسة السلطة السياسية وخاصة الأحزاب التي تعمل للوصول الى السلطة عن طريق القيام بعدة أنشطة سياسية على رأسها المشاركة في الإنتخابات للحصول على أكبر قدر ممكن من الأصوات .وتحصر الأحزاب اهتماماتها في غالب الأحيان في القضايا البعيدة عنن السياسة العامة للبلاد أو قيامها بإضرابات ذات طابع سياسي للتأثير على السلطة ومراقبتها[2].

ثانيا: خصائص المجتمع المدني:

يتمتع المجتمع المدني بعدة خصائص تميزه عن باقي التنظيمات الأخرى ،ورغم تنوع التعريفات إلا أنها تتوحد في تلك الخصائص التي حددها عالم السياسة"صامويل هنتغتون" الذي حدد بها مدى التطور الذي وصلت اليه أي مؤسسة وهي أربع خصائص[3] كالآتي:

1-القدرة على التكيف: وتعني قدرة المؤسسة على التكيف مع تطورات البيئة التي تعمل فيها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها والقضاء عليها[4].وهناك أنواع للتكيف وهي:

[1]-روبرت مابرو،"المجتمع الأهلي في تاريخ الأفكار وفي التأريخ الأوربي".ندوة عمان،دور المنظمات غير الحكومية في تطوير المجتمع الأهلي العربي، عمان:العدد3، 2000،ص50.
[2] متروك الفالح،المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في الوطن العربي.بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2000،ص26.
[3]-جاسم الصغير،"مجتمع مدني(خصائص وسمات المجتمع المدني)".تم التصفح يوم 10مارس2017،على الساعة10:15.
www.alitihad.com/paper.php!name=news&file=article&=28249-25k
[4]-منظمة هاريكار غير الحكومية،دور المجتمع المدني في التنمية الإجتماعية.(د.ب.ن):مطبعة زانا داهوك،أذار2008،ص13.

أ- **التكيف الزمني:** قدرة مؤسسات المجتمع المدني على المقاومة والاستمرار لفترة طويلة من الزمن، وهذا يتطلب قيام المؤسسة على أسس راسخة تضمن لها الإستمرار لا المرحلية والموت بعد فترة قصيرة من تأسيسها، أي كلما طال عمر المؤسسة ازدادت درجة مؤسسيتها.

ب- **التكيف الجيلي:** وهو استمرار المؤسسة على الرغم من تعاقب أجيال من الزعماء والقادة على رأسها، فكلما استطاعت المؤسسة التغلب على مشكلة الخلافة سلميا والإستعداد الى استبدال القادة بطرق سلمية ازدادت درجة مؤسسيتها.

ت-**التكيف الوظيفي:** ويقصد به قدرة المؤسسة على إحداث تغييرات وتعديلات في أنشطتها ووظائفها قصد التكيف مع الظروف الجديدة مما يبعدها أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة[1].

2-الإستقلالية : هي ألا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها وتوجيه نشاطها الذي يتفق مع رؤية المسيطر.

وفي هذا المجال تحدد درجات استقلالية مؤسسات المجتمع المدني من خلال عدة مؤشرات منها:

أ- **ظروف نشأة مؤسسات المجتمع المدني:** وحدود تدخل الدولة في ذلك، فالأصل هو أن تتمتع بهامش من الاستقلالية عن الدولة[2].

ب-**تمتع مؤسسات المجتمع المدني بالاستقلال المالي:** ويتضح ذلك من خلال مصادر التمويل فيمكن لهذه المؤسسات أن تعتمد جزئيا على الدعم الحكومي، أو على بعض الجهات الأخرى أوتعتمد على التمويل الذاتي خاصة من طرف أعضائها أو التبرعات أو.....الخ[3].

[1]-منى هرموش،"دورتنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة-د. حالة الجزائر-".مذكرة ماجيستيرفي العلوم السياسية،جامعة باتنة: 2010،ص27.
[2]- أحمد شكرالصبيحي،مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2000،ص ص34-35.
[3]- ليندة نصيب،"المجتمع المدني الواقع والتحديات".مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية،العدد15،2006،ص180.

ت- تمتع مؤسسات المجتمع المدني بالإستقلال الإداري والتنظيمي: وهو استقلالية مؤسسات المجتمع المدني من حيث إدارتها لشؤونها وفق لوائحها وقوانينها الداخلية، بعيدا عن أي تدخل، ومن ثم تخفيف إمكانية استتباعهم من قبل السلطة وإخضاعه للسيطرة[1].

3-التعقد: ويعني تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية ووجود مستويات تراتبية وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس فيه نشاطاتها من جهة أخرى[2].

4-التجانس: يكون ذلك بعدم وجود نزاعات وصراع داخل المؤسسة يؤثرعلى مستوى أدائها، فكلما كان حل هذه النزاعات سلميا كلما أدى إلى الوفاق داخل المؤسسة ومنه إحداث التجانس والإستقرار داخل النسق[3].

المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني.

بعد تعريف المجتمع المدني وتحديد خصائصه يمكن التطرق إلى مؤسساته ،فحسب "صامويل هنتغتون" أن تحقيق الاستقرار السياسي يقترن بإيجاد مؤسسات سياسية تنظم المشاركة السياسية، بتوسيع المساهمة الشعبية في صنع السياسات العامة والقدرة على معالجة الأزمات في المجتمع عبر تحقيق الديمقراطية[4]،وتتمثل مؤسساته في ما يلي :

[1]-الطاهر بلعيور،"المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي".مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، بسكرة:العدد10،2006،ص 7.
[2]- منظمة هاريكار غير الحكومية،دور المجتمع المدني في التنمية الإجتماعية.(د.ب.ن):مطبعةة زانا داهوك،أذار2008،ص14.
[3]-أحمد شكر الصبيحي،مرجع سابق،ص36.
[4]-تامر كامل محمد الخزرجي،النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة.عمان:دار مجدلاوي،2004،ص113.

1- الأحزاب السياسية :

إن اعتبار الأحزاب السياسية أحد مكونات المجتمع المدني قد أثار جدلا كبيرا وسط الباحثين والمفكرين، حيث أن الكثير منهم اعتبر أن الأحزاب لا تدخل في تشكيل المجتمع المدني ،كما يرى "لاري دياموند" أن ما يميز المجتمع المدني ليس فقط استقلاله عن الدولة، وانما كذلك عن المجتمع السياسي، وهو ما يعني في جوهره النظام الحزبي. وفي ذلك يقول: "إن شبكات التنظيمات في المجتمع المدني يمكن أن تشكل تحالفات مع الأحزاب ولكن إذا ما هيمنت عليها الأحزاب فإنها تفقد وضع نشاطها الأساسي في المجتمع السياسي، وتفقد بالتالي معظم قدراتها على أن تقوم بأداء الوظائف مثل التوسط وتعزيز وبناء الديمقراطية"[1].

ويرجع سبب إقصاء بعض المفكرين للأحزاب السياسية من دائرة المجتمع المدني إلى كون هدفها هو السعي للوصول إلى السلطة.

غير أنه على النقيض من ذلك ثمة من يحاول إقحام المكون الحزبي في بنية المجتمع المدني، لدوره المحوري والفعال في إنعاش الكثير من جوانب الحياة الإجتماعية والثقافية من خلال تنظيم العديد من الأنشطة و المساهمات .كما تقوم الأحزاب بدور تبشيري واسع لنشر الوعي السياسي و الإجتماعي، واعتبارها مدرسة مفتوحة لتعليم المواطنين وتنوير الرأي العام و إشراك المواطن في التنمية وحل المسائل التي تهمه[2].

وبشكل عام، فإن الرأي العام الذي نؤيده ضمن هذه الدراسة، هو المرجح أن الأحزاب السياسية يمكن أن تكون أحد مكونات أو ضمن بنية المجتمع المدني طالما أنها تساعد وتساهم في عملية التنمية السياسية .

[1]-متروك الفالح،المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في الوطن العربي. بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2000،ص27.
[2]- سمية أوشن،"دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي-د.حالة الجزائر".م.ماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنة:2010،ص45.

وبالطبع للحزب السياسي تعريف وشروط معينة لقيامه، ويمكن تعريفه بأنه :"مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة أو الإشتراك في السلطة لتحقيق أهداف معينة[1]".

فلم يعد الحزب السياسي اليوم يشارك في المناسبات الإنتخابية ويسعى للوصول للسلطة فحسب وإنما أصبحت له مهمة تجسيد الرقابة في الدولة، بالإضافة إلى أنه يعد مؤسسة سياسية تعمل على تحقيق المشاركة السياسية واالتنشئة والتنمية السياسية.[2]

2-النقابات المهنية والعمالية :

تعتبر النقابات مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، وذلك لعدة اعتبارات منها: موقعها المركزي في العملية الإنتاجية والخدماتية، وبالتالي فهي تملك القدرة على إصابة الدولة بالشلل إذا ما قررت القيام بإضرابات عامة، هذا فضلا عن العضوية فيها حيث تضم أكثر الشرائح تعليما في المجتمع، كما أن لهذه النقابات بعدها القومي على المستوى الإقليمي، إضافة إلى علاقاتها الخارجية مع التنظيمات المماثلة على الصعيد العالمي، مما يمنحها المزيد من القوة والدعم .

ويعرف بعض المفكرين النقابة، انطلاقا من وظيفتها بأنها :"مؤسسة تجمع بين مجموعة من الأشخاص بهدف الدفاع عن مصالحهم، فهذه النقابات لا تهدف إلى الربح ولا الوصول إلى السلطة، بل الدفاع عن مصالحها من خلال الضغط على الإدارة. وتشمل نقابات الأطباء، المهندسين، الصيادلة، المحامين، الصحفيين والمعلمين ... وغيرها"[3].

[1]-ياسين محمدحمد،الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي.عمان:دار أسامة للنشر والتوزيع،2008،ص96.
[2]-عبد الوهاب بن خليف،المدخل إلى علم السياسة. الجزائر:دار قرطبة للنشر والتوزيع،2010،ص116.
[3]- سمية أوشن،مرجع سابق، ص46.

3-الجمعيات والإتحادات :

الجمعية أو الرابطة هي الأخرى من أهم تشكيلات المجتمع المدني، فهي تعبيرسياسي اجتماعي يطلق على تجمع عدة أشخاص للدفاع عن مصالحهم المشتركة أو تحقيق فكرة مشتركة ضمن حدود معينة واضحة ، وتنوعت نشاطاتها بين الجمعيات المهنية، الخيرية والإنسانية.... وهناك جمعيات تخدم فئات وشرائح إجتماعية معينة مثل الأطفال، الشباب، كبارالسن، المرأة، المعاقين، المرضى... وغيرها. كما أن هناك جمعيات تتوجه بأهدافها وأنشطتها إلى المجتمع ككل، وأخرى تقتصر نشاطها على المجتمعات المحلية الموجودة فيها.

تؤدي الجمعيات دورا رياديا في نشأة المجتمع المدني، حتى أن البعض يطلق عليها تسمية "جمعيات النفع العام[1]. وهي أكثر أشكال المجتمع المدني انتشارا، حيث أنها تعنى بتنفيذ الخطط والبرامج الإجتماعية وحماية أموال الجماعة، والدفاع عن حقوقهم وحرياتهم.

إن هذا الدور الذي اضطلعت به هذه المنظمات، ولا سيما من خلال مشاركتها في النشاطات الإجتماعية المختلفة يدل على ارتباط المثقف بقضايا مجتمعه الأساسية، وهذا ما جعلها أحد أهم مكونات المجتمع المدني التي تعمل من أجل التغيير والتقدم[2].

4-المنظمات غير الحكومية:

يشير مفهوم المنظمات غير الحكومية إلى المنظمات التي تقع بين الحكومة والقطاع الخاص مستقلة عن الدولة، تنظم بواسطة مجموعة من الأفراد، وتسعى للتأثيرعلى السياسة العامة للدولة[3]، كما تلعب المنظمات غير الحكومية دورا هاما في المجتمع المدني من حيث حرية التحرك الإجتماعي للأفراد

[1]-إبراهيم حسنين توفيق،النظم السياسية العربية-الإتجاهات الحديثة في دراستها. بيروت:مركزدراسات الوحدة العربية،2005،ص171.
[2]-سمية أوشن،"دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي-د.حالة الجزائر".م.ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعة باتنة:2010،ص47.
[3]-عبد النور ناجي، مدخل إلى علم السياسة. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع،2007،ص170.

والجماعات، وحرية التعبير عن تطلعاتهم الفكرية والمشاركة الإجتماعية والسياسية، وحرية المبادرة وطريقة المساهمة في تنمية المجتمع [1]، كما تهدف إلى تحقيق إتصال بين الأفراد والجماعات على المستوى الدولي والوطني مثل منظمة الصليب الأحمر الدولية، وجمعيات الهلال الأحمر في البلاد الإسلامية [2]، وتتنوع وظائف المنظمات غير الحكومية وأدوارها تبعا لطبيعة النظام السياسي و الإقتصادي والإجتماعي كما ترتبط حيوية هذا الدور ارتباطا أساسيا بمدى رسوخ مبادئ الديمقراطية وقواعدها وما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار، ومن هذه الوظائف تقديم المعونات الإقتصادية للقطاعات الفقيرة وكذلك وظائف تتعلق بنشر ثقافة المبادرة والتطوع والتواصل مع المنظمات الدولية[3].

المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني.

كما تتعدد معاني المجتمع المدني وخصائصه تتعدد كذلك وظائفه في المجتمع، ويمكن عرضها في مايلي:

1- **تحقيق النظام والإنضباط :** فهو أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض.

2- **تحقيق الديمقراطية :** فهو يوفر قناة للمشاركة الاختيارية في المجال العام وفي المجال السياسي، كما تعد منظمات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطور وليست التعبئة الإجبارية [4].

3- **التنشئة الإجتماعية والسياسية :** وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد من خلا ل غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد

---

[1]-حمزة غسان،علي أحمد،العولمة والدولة-الوطن والمجتمع العالمي.دراسات في التنمية والإجتماع المدني في ظل الهيمنة الإقتصاديةالعالمية. بيروت: دار النهضة العربية،2002،ص195.

[2]-محمد أبو ضيف باشا، جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية. الإسكندرية:دار الجامعة الجديدة،2008،ص241.

[3]-عبد النور ناجي،مرجع سابق،ص171.

[4]-_____،"خصائص المجتمع المدني ووظائفه". تم التصفح يوم 12مارس2017،الساعة21:00.
www.3poli.net/civisociety/info/cs-roles-htm-62k.

من أعضاء جمعياته ومنظماته و على رأسها قيم الولاء والإنتماء والتعاون و التضامن، فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة يؤثر في حالته النفسية حيث يشعر بالإنتماء للجماعة التي يستمد منها هويته، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين[1].

4- الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق: وعلى رأس تلك الحاجات؛ الحاجة للحماية والدفاع عن حقوق الإنسان ومنها حرية التعبير، التجمع والتنظيم، تأسيس الجمعيات والإنضمام إليها والحق في معاملة متساوية أمام القانون وحرية التصويت والمشاركة في الانتخابات والحوار والنقاش العام حول القضايا المختلفة[2].

5- الوساطة والتوفيق : أي التوسط بين الحكام والجماهير من خلال قنوات الإتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، وتسعى مؤسسات المجتمع المدني في هذا الإطار للحفاظ على وضعها وتحسينه واكتساب مكانة أفضل في المجتمع، حيث تتولى مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة، وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة، فلو تتصور غياب تلك الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعامل مع الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبر عن مصالح الأفراد في المجتمع[3].

6- توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين: حيث تمد مؤسسات المجتمع المدني يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية وإجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع.[4]

---

[1]-عبد الغفارشكر،"أثر السلطوية على المجتمع المدني".تم التصفح يوم12مارس2017،الساعة21:15. . www.rezgar.com/m.asp!=45

[2]-مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،"المجتمع المدني".تم التصفح يوم13مارس2017 الساعة 10:30.
www.ahram.org.eg/acpss/index-arabic-asp.

[3]-_____،"خصائص المجتمع المدنيووظائفه". مرجع سابق.

[4]- منى هرموش،"دورتنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة-د. حالة الجزائر-".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعة باتنة: 2010،ص32.

7- وظائف أخرى: تتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم المعونات الإقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضررت نتيجة سياسة الإنفاق الحكومي، بمعنى آخر أن هذه المنظمات تعمل على ملأ الفراغ الذي ينتج عن انسجام ومسايرة الدولة التدريجي لمختلف الأوجه الإقتصادية والإجتماعية [1].

8- ملأ الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها: وذلك من خلال الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها مؤسسات المجتمع المدني في الماضي، وخصوصا في مجالات النشاطات الإقتصادية كالإنتاج وتوفير خدمات التعليم والعلاج.

9- التنمية المستدامة: حيث يتم من خلال منظمات المجتمع المدني تنمية وتطوير المهارات والقدرات الفردية للأعضاء بشكل يقلل من العبء على الحكومة حيث يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دورا شريكا للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية المستدامة بمختلف جوانبها[2].

[1]-عبد النورناجي،"دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر".مجلة الفكر،جامعة بسكرة،العدد03،ص12.
[2]-منى هرموش،مرجع سابق،ص ص31-32.

المبحث الثاني : تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر.

نحاول في هذا المبحث التركيز على تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر وذلك من خلال توضيح ولو بإيجاز عن أهم مراحل تطورات ومحطات المجتمع المدني في الجزائر من خلال وصف لبوادر وإرهاصات نشأة المجتمع المدني في الجزائر، وكذا إعطاء أهم التنظيمات والحركات الجمعوية المشكلة للمجتمع المدني في الجزائر، وذلك في مطلبين :

مطلب يتضمن نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر، ومطلب ثان يحيط بمؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

المطلب الأول: نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر.

توجد في كل بلد تيارات وتنظيمات متعددة ومتنوعة، والمعروف أن التاريخ الجزائري شهد عدة تنظيمات إجتماعية طوعية تعد من مؤسسات المجتمع المدني، وعليه فإن جذور المجتمع المدني في الجزائر وبداية تشكيل هياكله يعود تاريخها إلى الفترة الإستعمارية بل قبلها، وقد لعبت بعض تنظيمات المجتمع المدني دورا مهما في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري وتحصينه ضد الغزو الثقافي والتسميم السياسي الفرنسي، وهذه التنظيمات هي عبارة عن حركات كان يغلب عليها الطابع الديني، ومن بين هذه التنظيمات نجد الزوايا الصوفية والكتاتيب. كما عرفت الجزائر الإعلام المكتوب، وكان ذلك في بداية الإحتلال الفرنسي مثل: جريدة بريد الجزائر وجريدة المرشد الجزائري. وصحف جمعية العلماء المسلمين مثل: المنقذ، الشهاب، البصائر.

واجهت تلك التنظيمات الإجتماعية صعوبات كبيرة نتيجة الوضع الإستعماري الفرنسي، حيث كانت هذه المنظمات كمؤسسات دينية لها مكانة قبل ظهور الحركات الإصلاحية بزعامة جمعية العلماء المسلمين، كما نجد أيضا ثلاثة تيارات كبرى ظهرت في الفترة الإستعمارية[1]، وتتمثل فيما يلي :

أولا– التيار الثوري السياسي: من أبرز شخصياته الأمير خالد حفيد الأمير عبد القادر، وبعد فشل حركة الأمير سنة 1925 ونفيه من الجزائر، وكانت فرنسا هي الملجأ أين كانت ظروف المهاجرين أقل قسوة منها في الجزائر المستعمرة ، وخلالها قام مهاجرو المغرب العربي بلـــــمّ شملهم وتنظيم أنفسهم للدفاع عن حقوقهم، فكانت الجمعية الدينية التي تأسست في 1925 تحت اسم الأخوة الإسلامية والتي شكلت البذرة الأولى لحزب نجم شمال إفريقيا الذي دعا إليه الأمير خالد .

كانت مطالب هذا الحزب في بدايته مطالب إصلاحية لكن بعد سنة تحولت مطالبه إلى إصلاحية سياسية حيث أقر مبدأ الإستقلال الوطني ومبدأ إقرار الثورة فكريا ومبدأ وحدة الشمال الإفريقي استراتيجيا[2]، ولما شكل خطورة على الحكومة الفرنسية أدى الى محاربته وإصدار حكم قضائي يأمر بحله يوم20نوفمبر1933، واضطر الحزب لممارسة نضاله سريا لغاية 1933، عندما تمت إعادة تأسيس الحزب تحت اسم جديد وهو "نجم شمال إفريقيا الجديد" وفي المؤتمر العام الذي انعقد يوم 28ماي1933 بفرنسا ؛ اتفق أعضاء الحزب على وضع برنامج شامل للحزب [3]تضمن ما يلي:

- مطالبة فرنسا بالاعتراف بالحريات الأساسية، والإعتراف بحق الجزائريين في الحصول على جميع الوظائف .
- التعليم الإجباري باللغة العربية.

[1] -نادية خلفة،"مكانة المجتمع المدني في الدساتيرالجزائرية:دراسة تحليلية قانونية".م.ماجستيرفي العلوم السياسية ،جامعة باتنة:2004/2003،ص100.
[2] - نفس المرجع،ص102.
[3] - عمار بوحوش،التاريخ السياسي للجزائر منذ البداية ولغاية1962.بيروت:دار االغرب الإسلامي،1997،ص190.

- إنشاء حكومة وطنية ثورية مستقلة بالجزائر تقوم بتشكيل برلمان إنتقالي[1].

وبقي الحزب يناضل في عمله في الخفاء حتى إنتقل إلى الجزائر وتغير اسمه الى "حزب الشعب الجزائري"، وبالتالي شكل هذا التيار الثوري أحد قوى وعناصر المجتمع المدني في الجزائر أثناء الإستعمار[2].

ثانيا- التيار الديني الإصلاحي: عندما احتفلت فرنسا عام 1930 بمرور قرن على إحتلالها الجزائر؛ أنتج تظافر جهود المصلحين الجزائريين ليلتقوا في أعقاب هذا الإحتفال على منبر المؤتمر التأسيسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين وكان ذلك في 5 ماي1931 برئاسة عبد الحميد بن باديس[3]، وكان هدف هذه الجمعية هو توحيد الآراء وتجميع الشعب حول غاية واحدة هي تكوين الإنسان الجزائري تكوينا عربيا إسلاميا وتهيئته للثورة على المستعمر واسترجاع الإستقلال[4]، كما عملت الجمعية على تثبيت الهوية العربية الإسلامية وجعلتها

من أولى مطالبها كي تنمي الوازع المعنوي وتقوي الإحساس الذاتي وانطلقت في مشروعها النهضوي تعمل على غرس العقيدة في نفوس الجزائريين[5]، واستمرت مجهوداتها حتى إندلاع الثورة ولغاية تحرير الجزائر، وهكذا شكل هذا التيار أحد أهم عناصر المجتمع المدني في الفترة الإستعمارية وامتد الى مرحلة متقدمة من تاريخ الجزائر المستقلة.

ثالثا- التيار السياسي الإصلاحي: ظهر في مطلع القرن العشرين بأسماء عديدة: الشبان الجزائريون، المتطورون، جماعة النخبة. ولعل المطالب السياسية لهذه الجماعة تمثلت في دمج المجتمع الجزائري في كيان الدولة المستعمرة كمرحلة أولية ثم العمل على تحقيق الإستقلال فيما بعد وكمرحلة نهائية، وطالبت هذه

[1] -حدة بولافة،"واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية وبعدالإستقلال".مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنة: 2011،ص57.
[2] -نادية خلفة،مرجع سابق،103.
[3] -حدة بولافة،مرجع سابق،ص58.
[4] -نادية خلفة،مرجع سابق،ص103.
[5] -عمار بوحوش،مرجع سابق،ص262.

الجماعة بالمساواة بين المجموعتين الأوروبية والجزائرية في الحقوق السياسية والإجتماعية والثقافية [1]، ومثّل هذا التيار السياسي الإصلاحي المُطالِب بالإندماج "**فرحات عباس**" الذي أُعتُبِر من الشخصيات السياسية التي تتصف بالإعتدال وعدم استعمال العنف للتخلص من القوانين الفرنسية[2]، إلا أن هذا التيار عرف عدم التماسك والإنسجام على مبادئ مشتركة.

وعليه يمكن القول بخصوص ملامح مجتمع مدني في الجزائر المستعمرة فإنه يصعب الحديث عن مجتمع مدني حقيقي وفعال خلال تلك الفترة الحاسمة في تاريخ الجزائر المستعمرة، ونظرا للعلاقة العدائية التي سادت بين الدولة الإستعمارية والمجتمع المدني البسيط، فإن المستعمر عمل على تفكيك جميع البنى التقليدية وقضى على مختلف النخب الجزائرية، لكن وأمام هذا التفتيت الإستعماري فإنه يجوز لنا تاريخيا التحدث عن بدايات جنينية وإرهاصات أولية عن مجتمع مدني جزائري[3].

عرفت الجزائر نشاط وتنظيمات المجتمع المدني منذ الإحتلال الفرنسي أي بعد الحرب العالمية الأولى وكان ذلك مع صدور القانون الفرنسي بتاريخ 01جويلية 1919 حيث سمح للمواطنين بتأسيس جمعيات خاصة بهم تراوحت بين جمعيات موسيقية وأخرى دينية ورياضية وجمعيات للدفاع عن الهوية العربية الإسلامية للجزائر ومنها على سبيل المثال "جمعية العلماء المسلمين الجزائريين" التي أُنشئت ردا على احتفالات فرنسا بمرور قرن على الاحتلال– كما ذكرنا سابقا – وهذه الجمعية ناضلت ونهضت بالدفاع عن المقومات الحضارية للأمة الجزائرية[4].

عقب الإستقلال استقرت فلسفة السلطة السياسية على فكرة إقامة دولة قوية ومستقرة، لذلك قامت بالإعتماد على التسيير المركزي، الذي أدى بدوره إلى إنسحاب المجتمع المدني وانتكاسته، وما عمق هذه الإنتكاسة هو إخضاع الحركة الجمعوية إلى مستويين من الرقابة، تتمثل الأولى في الرقابة السياسية في إطار المجالس

[1] -نادية‌خلفة،مرجع سابق،ص104.
[2] -حدة بولافة،مرجع سابق،ص60.
[3] -نادية خلفة،مرجع سابق،ص104.
[4] -عبد الله كبار، "المجتمع المدني ودوره في التكفل بذوي الإحتياجات الخاصة".مذكرة ماجستير في العلوم الإنسانية،جامعة الجزائر:2005/2004،ص78.

المنتخبة، والثانية على مستوى تمثيل المصالح الإجتماعية والإقتصادية المشروعة في إطار اتحادات مهنية وإجتماعية يخضع تأطيرها لحزب جبهة التحرير الوطني (الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين...الخ)[1]، وكان هذا الفعل قد صدر نتيجة لتصورات من طرف الأجهزة التنفيذية للدولة آنذاك والتي كانت ترى أن التنمية الإقتصادية والإجتماعية والتربوية يجب أن تدمج في طبيعة النظام السياسي المتبع أي نظام الحزب الواحد وهو صاحب القيادة، وتمثل هذه التنظيمات قاعدة نضالية للحزب[2]، هذا الوضع أدى إلى تدويل المجتمع المدني ومراقبته في كل المجالات ومنع أي مبادرة وتجنيد خارج الإطار الرسمي للدولة .

كل هذا التضييق على الحركة الجمعوية والمجتمع المدني أدى بوزارة الداخلية إلى إصدار تعليمة وزارية سنة 1964 تطالب فيها الإدارة القيام بإجراء تحقيق دقيق حول كل الجمعيات المصرح بها مهما كانت طبيعة نشاطها، وبفعل هذه الممارسة الإدارية تحول مضمون هذه التعليمة إلى سلطة تقديرية لمنح ترخيص إنشاء الجمعيات[3].

يلاحظ في هذه الفترة صدرت مراسيم لتنظيم العمل الجمعوي، ويتمثل الأول في المرسوم رقم71-79 المتعلق بقانون الجمعيات وهو أول قانون جزائري بعد الإستقلال، غير أنه اعتبر من قبل الناشطين في الحركة الجمعوية كقانون لتضييق حرية الجمعيات وتشديد الإجراءات البيروقراطية ومراقبة الدولة لها.

أما المرسوم الثاني رقم87-15 المتعلق بالجمعيات، اعتبر هذا القانون مشابها لسابقه ، وكرّس سيطرة وإشراف الإدارة على حرية إنشاء الجمعيات ومراقبة نشاطها وإنهائها[4].

[1] -يحي وناس،المجتمع المدني وحماية البيئة:دورالجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات.الجزائر:دار الغرب للنشروالتوزيع،2004،ص20.
[2] -عبد الله كبار،مرجع سابق،ص78.
[3] -منى هرموش،"دورتنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة-د. حالة الجزائر-".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعة باتنة: 2010،ص100.
[4] -عبد الله كبار،مرجع سابق،ص79.

عرفت الجزائر إبان الثمانينيات فترة حرجة وأزمة مجتمعية متشابكة الأطراف باعتبارها أزمة دستورية واقتصادية وسياسية وثقافية[1]،أدت إلى أحداث 5أكتوبر1988. وبعد انتهائها تعهدت السلطة باعتماد دستور جديد يكفل الحريات النقابية والحزبية وحق تكوين الجمعيات، فبصدور قانون الجمعيات سنة 1989 شهدت الجزائر أول تجربة اجتماعية جمعوية علنية معترف بها وهي فترة يمكن تسميتها بفترة ولادة المجتمع المدني الجزائري الحديث[2]، حيث ظهرت منظمات المجتمع المدني بشكل واضح وجلي خلال الفترة الممتدة ما بين أحداث أكتوبر1988 و1995، حيث لم يعرف مفهوم المجتمع المدني هذا الشيوع إلا خلال هذه الفترة، وبرزت معالم التغييرفي تصور وظيفة المجتمع المدني، فظهرت الأحزاب السياسية وفقا لدستور فبراير1989 وما تضمنه من الإعتراف بالتعددية الحزبية، وتشجيع المشاركة السياسية[3]، إذ حوت الجزائر على حوالي 25 ألف منظمة وإتحاد ورابطة وجمعية خلال هذه الفترة ، حيث يربط الباحثون ظهور المجتمع المدني في الجزائر بهذه الأحداث وما تبعها من تغيرات سياسية وقانونية.

هذه التغيرات السياسية والقانونية ساهمت بصورة فعالة في إرساء أساس دستوري لإشراك المواطن في إدارة شؤون الدولة من خلال دستور 1989 وتعديلات 1996[4]،إذ كرست المادة 43 من دستور 1996 صراحة: الحق الدستوري في إنشاء الجمعيات، حيث نصت على أن الحق في إنشاء الجمعيات مضمون، تشجع الدولة تطوير الحركة الجمعوية ،يحدد القانون شروط وإجراءات انشاء الجمعيات، ونصت المادة 41 منه على أن حرية التعبير والتجمع والإجتماع مضمونة للمواطن، كما صاحب الإعتراف الدستوري بحق إنشاء الجمعيات والإقرار بدور المجتمع المدني،صدور قانون الجمعيات 1990 الذي أحدث تحولا جذريا في حرية انشاء الجمعيات وعدم إخضاعها للإدارة سواء في إنشائها أو حلها[5].

[1] -إبراهيم أيمن الدسوقي،"المجتمع المدني في الجزائر:الحقرة،الحصار،الفتنة".مجلة المستقبل العربي ،العدد259،مركز.د.و.ع،2000،ص63.
[2] - عبد الله كبار،مرجع سابق،ص80.
[3] -مشري مرسي"التحولات السياسية وإشكاليات التنمية في الجزائر".ملتقى،جامعة الشلف:20أوت2008،ص10.
[4] -منى هرموش،مرجع سابق،ص101.
[5] -يحي وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة:دورالجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات.الجزائر:دار الغرب للنشروالتوزيع،2004،ص22.

المطلب الثاني :مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

تعددت تنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني في الجزائر في مختلف المجالات الإقتصادية، الإجتماعية والسياسية حيث يشير "**علي الكنز**" أن في الجزائر قامت أكثر من 25ألف منظمة وإتحاد ورابطة وجمعية غير حكومية بعد أحداث أكتوبر 1988[1].

كما أقر دستور 1989 حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، لتحقيق قدر أكبر من الديمقراطية[2].

وفي هذا السياق وقبل الحديث عن تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، فإنه يجب الإشارة إلى أنه من الضروري الحديث عن الأحزاب السياسية في الجزائر باعتبارها أحد أهم مكونات المجتمع المدني ونظرا للمكانة الهامة التي تتمتع هذه التنظيمات، من حيث الأدوار والوظائف التي تؤديها في الحياة السياسية ومنها التنمية السياسية. ونظرا للدور التحديثي للأحزاب السياسية في أدبيات التنمية السياسية فإنه ينظر إلى الأحزاب على أنها تمثل أهم المؤسسات في هذا المجال، ويتفق دارسوالأحزاب السياسية والتنمية السياسية بشكل عام على تحديد الوظائف التي تضطلع بها الأحزاب مثل: التمثيل والاتصال وتجميع المصالح والقيام بأنشطة التنشئة السياسية والمشاركة السياسية[3].

وعليه سوف نذكر بعض أهم التنظيمات المكونة للمجتمع المدني في الجزائر:

أولا–الأحزاب السياسية :

الأحزاب السياسية في الجزائر يمكن تصنيفها إلى عدة تيارات (تيار وطني وتيار إسلامي وآخر علماني). وسوف نذكر أهمها:

[1]-عزمي بشارة،المجتمع المدني دراسة نقدية.بيروت:مركزدراسات الوحدة العربية،1998،ص266.
[2] -ابتسام قرقاح،"دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)". مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتنة:2011/2010،ص64.
[3] -أسامة الغزالي،الأحزاب السياسية في العالم الثالث.الكويت:عالم المعرفة،1987،ص161.

1- التيار الوطني: ويشمل حزبين أساسيين هما:

أ-***حزب جبهة التحرير الوطني(FLN):*** تم إنشاؤه بشكل مباشر في ظل تصاعد أزمة حزب انتصار الحريات الديمقراطية ومحاولة إيجاد الحلول، ثم إنشاء اللجنة الثورية للوحدة والعمل 23 مارس 1954[1]، فهي لجنة داخل الحزب هدفها الأساسي هو التوفيق بين التياريْن المتصارعيْن لتحقيق وحدة الحزب[2]. مارست جبهة التحرير الوطني الحكم منذ الإستقلال ؛ ولعبت دورا أساسيا تعبويا مانعا لظهور أي قوى منافسة إلى غاية أحداث أكتوبر 1989 التي هزت كيانه، ويرجع هذا الدور لكونه القوة السياسية الوحيدة التي انبثقت منها جميع فئات الشعب الجزائري، وقد إستمرت في ممارستها للسلطة استنادا إلى الشرعية التاريخية الثورية[3].

بهذا فإن حزب جبهة التحرير الوطني كان حزب النظام في الأحادية وحتى بعد التعددية السياسية.

ب-حزب التجمع الوطني الديممقراطي(RND): وهو من الأحزاب الحديثة، تأسس سنة 1997 كواجهة سياسية للسلطة الرسمية، ترأسه بداية "**عبد القادر بن صالح** " والذي تحول إلى رئاسة المجلس الشعبي الوطني بعد الفوز الذي أحرزه في تشريعيات 1997، راهن فيه على الإستقرار وتحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية[4].

2-التيارالإسلامي: ويضم كلا من الجبهة الإسلامية للإنقاذ وحركة المجتمع الإسلامي(حماس) وحركة النهضة.

أ-الجبهة الإسلامية للإنقاذ(FIS): نشأت كحزب سياسي في مارس 1989، كان لها قوة فعل منظمة حيث سيطرت على أغلب المساجد في المدن والقرى، وجمعت بين عدة تيارات واعتمدت في عملها على القيادة

[1] -الأمين شريط ،التعدديةالحزبية في تجربة الحركة الوطنية(1919-1962).الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1998،ص82.
[2]-Mohamed Djeraba,La proclamation du premier novembre 1954.Alger:Les éditions,1999,p157.
[3]-خميس حزام،إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية في إشارة إلى تجربة الجزائر.بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2004،ص189.
[4] -ابتسام قرقاح،مرجع سابق،ص66.

الجماعية ومبدأ الشورى[1]، واكتسحت الجبهة 55% من مجموع البلديات في أول موعد انتخابي لمحليات 1990، وتعزز دورها من خلال الفوز بتشريعيات 1991، حيث أحرزت المرتبة الأولى في دورها الأول من مجموع الأصوات، مما أدى إلى انقسام الطبقة السياسية بين منادي لإكمال المسار الإنتخابي، وآخر بإيقافه، وتدخل الجيش ليلغي الإنتخابات[2].

ب-حركة مجتمع السلم(حمس): نتجت عن تحول جمعية الإصلاح والإرشاد وأصبحت معتمدة كحزب سياسي سنة 1991، ويسعى هذا الحزب الى إقامة الدولة الإسلامية بالإعتماد على معايير الموضوعية والواقعية ، واستفادت من أخطاء الجبهة الإسلامية بحيث تحولت من فلسفة المعارضة المحضة إلى المشاركة المحتشمة في الحياة السياسية .

ت-حركة النهضة الإسلامية: تم اعتمادها رسميا في ديسمبر1991 برئاسة "**عبد الله جابالله**"، وتعد من الأحزاب المعارضة لإلغاء تشريعيات1991 [3]،تغير اسم الحزب إلى "حركة الإصلاح"، وتعرضت إلى مضايقات من قبل النظام نتيجة التخوف من نشاطها الكثيف، مما أدى إلى انفصال زعيمها مع مؤيديه لتنشأ "حركة الإصلاح الوطني"، وهذا الإنفصال أدى إلى تراجع شديد للحركة[4].

3-التيار العلماني : ويشمل كلا من جبهة القوى الاشتراكية و حزب العمال وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية:

أ-جبهة القوى الإشتراكية (FFS) : تأسست سنة1963 بزعامة "**حسين آيت أحمد**" وكانت ناشطة في الخارج إلى غاية 1989، حينها أصبحت حزبا شرعيا لا يزال في المعارضة .

[1] -سليمان الرياشي(وآخرون)،الأزمة الجزائرية-الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية.بيروت: مركزدراسات.و.ع،1999،ص68.
[2] -ابتسام قرقاح،مرجع سابق،ص67.
[3] -رابح كمال لعروسي،المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر.الجزائر:دارقرطبة،2007،ص55.
[4] -عبد الرحمن برقوق،"المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر". ملتقى وطني حول التحول الديمقراطي في الجزائر،بسكرة:2005، ص102.

ب-حزب العمال(PT): حزب يساري تأسس عام 1990 برئاسة "**لويزة حنون**" يتمسك بمبادئه المتمثلة في الدفاع عن العمال، قاطع الإنتخابات الرئاسية عامي 1995 و1999.

ت-حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية(RCD) : يرجع تأسيسه إلى الحركة البربرية سنة1989، وتم اعتماده قانونيا في16سبتمبر1989، ترأسه "**سعيد سعدي** "الذي يرفض الإتجاه الإسلامي على المستوى الوطني ويدعو إلى إقامة تيار عصري متفتح على الثقافة الغربية[1].

ثانيا- التنظيمات النقابية:

عرفت الجزائر هذا النوع من التنظيمات منذ الفترة الإستعمارية ومن أبرزها:

1-الإتحاد العام للعمال الجزائريين: والذي تأسس بصفة مستقلة عن النقابات الفرنسية في فيفري 1954 ويعد أول نقابة رئيسية في البلاد، ويضم الإتحاد عدة قطاعات مهنية وطنية من بينها قطاع المالية، السياحة، الصناعات الصغيرة والمتوسطة، قطاع الصحة، التعليم.... الخ[2] كما تميزت الساحة النقابية بوجود حوالي28 منظمة نقابية مع نهاية 1989 وبداية 1990 التي أسقطت الإحتكارالنقابي لإتحاد العمال الجزائريين[3].

2-النقابة الإسلامية للعمل: دشن التيار الإسلامي ممثلا في الجبهة الإسلامية للإنقاذ تنظيم نقابة إسلامية للعمل، تأسست في جويلية 1990، وتمكنت بسرعة من الإستحواذ على قاعدة عمالية واسعة نسبيا، والقيام بعدة إضرابات مطلبية خلال الفترة التي ميزها صمود الجبهة الإسلامية، وانتشرت عبر عدة قطاعات :الصحة ،النقل ،السياحة. لكن تم تعليقها بعد حل الجبهة الإسلامية في 1992[4] .

3-المنظمات المهنية: وسميت كذلك لشمولها على أعضاء ينتمون إلى نفس المهنة ومنها:

[1] -ابتسام قرقاح،"دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)". مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتنة:2011/2010،ص68.
[2] -محمد الصالح بوعافية،"الحركات الإجتماعية في الجزائر(محاضرات)".جامعة ورقلة:2015/2014،ص19.
[3] -ابتسام قرقاح،مرجع سابق،ص68.
[4] -محمد الصالح بوعافية،مرجع سابق،ص20.

أ-كونفدرالية إطارات المالية والمحاسبة: والتي تأسست في 25 جوان 1998.

ب-نقابة الصحافيين :التي تسعى منذ تأسيسها إلى حمل الحكومة على تخليص الصحافة من القانون الذي كبلها والصادر سنة 1990، وتعمل على إلغاء عقوبة السجن ضد الصحفيين.

إضافة إلى هذا نجد نقابة المحامين والأطباء والقضاة والمهندسين والطيارين، وإتحادات أرباب العمل، وتعتبر هذه النقابات أنشط التنظيمات في الجزائر في الوقت الراهن.

4- النقابات المستقلة: وتتألف من مجموعة من النقابات من بينها:

أ-النقابة الوطنية لمستخدمي الوظيف العمومي (سناباب): وهي نقابة وطنية مستقلة تأسست في 22أوت 1990، ومن مهامها الرئيسية الدفاع عن الحقوق المادية والمعنوية لعمال الوظيف العمومي، وقد برزت من خلال الإضرابات التي نظمها عمال الوظيف العمومي رافضين القانون الجديد بما فيه شبكة الأجور الجديدة التي دخلت حيز التنفيذ جانفي 2008.

ب-الإتحاد الوطني للمزارعين الجزائريين (UNPA):استقل عن جبهة التحرير الوطني عام 1988.

ت-المجلس الوطني المستقل لأساتذة التعليم الثانوي والتقني: الذي تأسس في 17أفريل 2003، وجاء للدفاع عن المصالح المادية والمهنية لأساتذة التعليم الثانوي والتقني.

ث-المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي: الذي تأسس في 1992 ظل يدافع عن حقوق أساتذة التعليم العالي ومن أهم مطالبه القانون الأساسي لأساتذة التعليم العالي وترقية البحث العلمي[1].

[1]- محمد الصالح بوعافية،مرجع سابق،ص ص21،22.

ثالثا- الجمعيات المدنية:

1-المنظمات النسوية: لقد أدت أحداث أكتوبر، إلى بروز الحركات النسوية من أجل المطالبة والدفاع عن حقوقها، وبالتالي قد شكلت النساء الجزائريات أكثر من 30 منظمة نسوية اتخذت جلها الطابع الحضري، متركزة في المدن الكبرى[1]، وعلى الرغم من العدد الكبير نسبيا من التنظيمات النسائية، إلا أننا يمكن تصنيفها كما يلي:

أ-الجمعيات الخيرية النسائية: وهي أكثرها انتشارا، وتنشط بقوة.

ب-الجمعيات والإتحادات النسائية التابعة للأحزاب : وهي نوعين:

أولها تكون تابعة لأحزاب المعارضة للنظام السياسي، وتكتسي الطابع الإيديولوجي للحزب التابعة له.

ثانيها التابعة لحزب السلطة الحاكمة وأهمها الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات .وما يلاحظ أن هذه الجمعيات ليست مستقلة وإنما تابعة تنظيميا وفكريا للحزب الحاكم.

ت-الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية (الحرة) : لجنة المرأة في نقابة الأطباء أو المحامين، ولجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان ...الخ[2].

2-جمعيات حقوق الإنسان: لقد صادقت الجزائر على اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية السبعة المعنية بحقوق الإنسان، وبموجب هذه الإتفاقيات فتحت الجزائر المجال واسعا أمام المدافعين عن حقوق الإنسان[3]،ونذكر من أهمها:

[1] -نفس المرجع،ص24.
[2] -ابتسام قرقاح،مرجع سابق،ص70.
[3] -محمد الصالح بوعافية،مرجع سابق،ص98.

أ-الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان: أسسها المحامي "**علي يحي عبد النور**" سنة 1985، وهي عبارة عن منظمة غير حكومية، تعمل في إطار مستقل عن الحكومة، وظيفتها نشر الوعي الحقوقي وتوعية المواطنين بالمفاهيم المستحدثة، وترقية حقوق الإنسان، ولم يتم الإعتراف بالجمعية إلى حد الساعة، ذلك بمعارضتها للنظام السياسي وبسبب مواقفها من أحداث أكتوبر1988 ودفاعها عن قادة الجبهة الإسلامية.

ب-الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان: تأسست في سنة 1987 وتضم عناصر مثقفة وقد عارضت التجاوزات التي ارتكبت في أكتوبر 1988، كما سعت للدفاع عن المعتقلين.

ت-المرصد الجزائري(الوطني) لحقوق الإنسان: وقد رفض جميع المحاكمات العسكرية في الجزائر بسبب افتقادها المحاكمة العادلة[1].

3-الجمعيات الثقافية: وهي بمثابة أحد إفرازات أهم سمات الثقافة الجزائرية ومن أهمها:

- الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية.
- الحركة العربية الجزائرية.
- الحركة الثقافية البربرية.

4-الجمعيات التطوعية: حيث ارتفع عدد هذه الجمعيات من 12 ألف جمعية سنة1989 إلى 40 ألف في السنة الموالية. ومنها جمعيات رعاية الأيتام ومنظمة أبناء الشهداء ومنظمة أبناء المجاهدين[2]...الخ.

بالرغم من اختلاف مفاهيم المجتمع المدني إلا أن له خصائص عامة ومشتركة، كما أن له وظائف وأهداف تتمثل أساسا في تلبية احتياجات المواطن وكذلك مشاركته في الحياة العامة ومنها السياسية وكذا المساهمة في تحقيق التنمية السياسية التي هي من أهم أهدافه التي يسعى إليها المجتمع المدني .

[1] -نادية خلفة،مرجع سابق،ص24.
[2] -عبد الرحمن برقوق،"المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر". ملتقى وطني حول التحول الديمقراطي في الجزائر،بسكرة:2005، ص98.

المبحث الثالث: ماهية التنمية السياسية

سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التنمية السياسية على ضوء ما يتعلق بها من مختلف الإتجاهات التعريفية؛ في المطلب الأول تعريف للتنمية السياسية، والمطلب الثاني أزمات التنمية السياسية. أما المطلب الثالث يتحدث عن أهداف التنمية السياسية.

المطلب الأول : تعريف التنمية السياسية.

قبل التطرق إلى تعريف التنمية السياسية، لابد من التنويه ولو بإيجاز إلى أن مفهوم التنمية انتقل إلى علم السياسة في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان النامية تجاه الديمقراطية والمشاركة السياسية الواسعة[1].

ولتقديم تعريف حول التنمية السياسية لابد من تحديد كل مصطلح على حدى .

أولا- تعريف التنمية :

لغة: من النمو أي ارتفاع نسبي من موضع إلى موضع آخر، نقول نما الشيء أي ازداد وكثر.

اصطلاحا: التنمية هي عملية الإنتقال بالمجتمعات من حالة ومستوى أدنى إلى حالة ومستوى أفضل ومن نمط تقليدي إلى نمط آخر متقدم كما ونوعا، وتعد حلا لابد منه في مواجهة المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتاج والخدمات[2].

ولعل أقدم تعريف للتنمية هو تعريف الأمم المتحدة حيث عرفتها أنها "عبارة عن مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم من أجل توحيد الجهود بين الأهالي والسلطات العامة بهدف تحسين المستوى السياسي

[1] -نصرمحمد عارف،"في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها".مجلة ديوان العرب،عدد03،2008،ص8.
[2] -ياسين ربوح،"الأحزاب ودورها في التنمية السياسية بالجزائر(1996-2008)".مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة الجزائر:2009،ص44.

والإقتصادي والإجتماعي والثقافي في وسط المجتمعات القومية والمحلية والعمل على خروج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك بشكل إيجابي وتساهم في التقدم العام للبلاد"[1].

هناك تعريف آخر للتنمية يعرفها على أنها "العملية المجتمعية الواعدة والموجهة نحو إيجاد تحولات في البناء الإقتصادي والإجتماعي والسياسي، تكفل زيادة الإرتباط بين المكافأة وبين كل من الجهد والإنتاجية، كما تستهدف توفير الحاجات الأساسية للفرد وضمان حقه في المشاركة وتعميق متطلبات أمنه واستقراره في المدى الطويل"[2].

ثانيا- تعريف التنمية السياسية:

يزخر تراث التنمية السياسية بالعديد من التصورات والإجتهادات التي قدمها الباحثون بغية إعطاء مفهوم محدد للتنمية السياسية أوعلى الأقل الإقتراب من معناه الحقيقي ودلالته الموضوعية، وكانت هذه الإتجاهات كالآتي:

- تعد إسهامات "**لوسيان باي**" من أبرز الإسهامات التي قام بها العلماء لحصر التعاريف التي تناولت مفهوم التنمية السياسية وكان ذلك في منتصف الستينات[3]، حيث قام بدراسة مسحية لأدبيات التنمية السياسية تضمنت عشرة تعاريف مختلفة وكان ذلك في كتابه "جوانب ومظاهر التنمية السياسية"[4]:

1-التنمية السياسية كشرط مسبق لتحقيق التنمية الإقتصادية : وبحسب هذا الإتجاه أن التنمية السياسية تعد مطلبا أوليا لتحقيق التنمية الإقتصادية، فالوضع الإجتماعي أو السياسي يلعبان دورا حاسما في

[1] -علي غربي(وآخرون)،تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة.القاهرة:دار الفجر للنشر والتوزيع،2003،ص32.
[2] -هشام عبد الكريم،"المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر1989-1999". مذكرماجستير في العلوم السياسية،جامعةالجزائر:2006،ص46.
[3] -عبد الحليم الزيات،التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-الأبعاد المعرفية والمنهجية.ج1،الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية،2002،ص89.
[4] -نور الدين زمام،القوى السياسية والتنمية-دراسة في علم الإجتماع السياسي.الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،2007،ص193.

سير أو إعاقة نموالدخل الوطني، ذلك أن توافر نوع من الإستقرار السياسي والأمن والنظام الداخلي فضلا عن تطبيق قواعد القانون في إطار الدولة القومية من شأنه أن يحرك عجلة الإقتصاد القومي[1].

2-التنمية السياسية هي بناء الدولة القومية: يرى أنصار هذا الإتجاه أن التنمية السياسية هي عملية بناء الدولة القومية، أي عملية يتم بمقتضاها تحويل المجتمع السياسي من المتخلف إلى دولة قومية[2].

3-التنمية السياسية هي تحقيق المشاركة الشعبية: ينطلق أصحاب هذا الإتجاه من افتراض مؤداه أن السياسة في المجتمعات التقليدية هي محتكرة من طرف عدد قليل من الناس ويخضع لها غالبية الجماهير خضوعا لا طوعيا، وفي هذه الحالة فإن المجتمع الحديث يقتضي إشراك أكبر عدد ممكن من الأفراد في عملية صنع القرار في المجتمع، أي يقتضي خلق مواطن فعال ومشارك، وهذا من خلال عملية التنشئة السياسية التي من شأنها أن تدفع بالأفراد إلى المشاركة في العملية السياسية، وهذا هو الهدف الرئيسي للتنمية السياسية[3].

كما تهتم التنمية في الأصل بدراسة النظام السياسي من داخله وهي التي تكمل دراسة التأثيرات السياسية للتنمية الإقتصادية والإجتماعية[4].

4-التنمية السياسية هي بناء الديمقراطية: أي أن التنمية السياسية تحدث كلما كان بوسع النظام السياسي بناء مؤسسات ديمقراطية وتدعيم الممارسات السياسية الديمقراطية، وينطلق أصحاب هذا الإتجاه من افتراض مؤداه أن التنمية بما تتطلبه من قدرة على المشاركة لا يمكن أن تتحقق في ظل ظروف القهر التي

[1] -محي الدين بياضي،"المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية". مذكرماجستير في العلوم السياسية، جامعة بسكرة :2011/2012،ص53.
[2] -أحمد وهبان،التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية.الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر،2004،ص128.
[3] -محي الدين بياضي،مرجع سابق،ص57.
[4] -نداء صادق الشريفي،تجليات العولمة على التنمية السياسية دراسة استقرائية استنباطية.عمان: دار جهينة للنشر والتوزيع،2007،ص97.

يشهدها النظام التقليدي، ولذلك لابد من رفع أشكال القهر وإحلال نظم ديمقراطية محلها كخطوة أولية في سبيل تحقيق التطور الإقتصادي والسياسي[1].

5-البحث عن التغيير: كما نجد من أوائل التعاريف التي أطلقت على التنمية السياسية ، تلك التي حددت بوصفها مجرد البحث عن التغيير وهذا ما اشتملت عليه عدد من الدراسات التي ترى في التنمية السياسية عملية تسعى الدول والمجتمعات من خلالها إلى اكتساب قدرة عامة على الإنجاز وتحسينه[2].وتعرف أنها" مجموعة من المتغيرات تستهدف الثقافة والبنية السياسية مؤدية إلى نقل المجتمع من نظام تقليدي أو غير حديث إلى نظام حديث غير تقليدي وإحداث تحول في فترة ما، وقابلية الإنسان السياسية على الأخذ بزمام المبادرة من أجل تأسيس بنى جديدة وتطوير قيم عصرية قادرة على استيعاب ما يعرض من مشكلات والسعي لحلها والتكيف مع المتطلبات والمتغيرات المستمرة والسعي من أجل تحقيق أهداف اجتماعية جديدة"[3].

6-تعريف "جابريال ألموند": ويعرف التنمية السياسية على أنها قدرة النظام السياسي على تحقيق التمايز والتخصيص الوظيفي[4]، ويشير مفهوم تمايز الوظائف والبنى السياسية – فيما يقول كولمان – إلى زيادة عمليات انفصال وتخصص الأدوار والمجالات النظامية، والمؤسسات والهيئات السياسية والإدارية كنتيجة لازمة عن عملية تحديث النظام السياسي ويتضمن ذلك سلسلة من التغيرات البنائية والوظيفية، تشمل عمليات التدرج وانفصال الأدوار المهنية عن علاقات القرابة والحياة العائلية من ناحية[5].

7-تعريف"صامويل هنتجتون": التنمية السياسية تتحقق عندما تتوفر ثلاثة عوامل هي:

[1] -محي الدين بياضي،مرجع سابق،ص55.
[2] -علي رعد عبد الجليل،التنمية السياسية مدخل للتغيير.طرابلس: دار الكتب الوطنية،2002،ص24.
[3] -عز الدين دياب،"التنمية السياسية في الوطن العربي الضرورات والصعوبات".مجلة الفكر السياسي ،العدد23،القاهرة: 2005،ص16.
[4]- نداء صادق الشريفي،مرجع سابق،ص111.
[5]-عبد الحليم الزيات،التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-الأبعاد المعرفية والمنهجية.ج1،الإسكندرية:دارالمعرفةالجامعية،2002، ص ص97،98

أ-ترشيد السلطة: بمعنى أن تستبدل السلطات السياسية التقليدية المتعددة الدينية والعائلية والعرقية بسلطة سياسية موحدة وقومية، أي أن تجرى ممارستها وتداولها على أساس قانون أو دستور محدد الوظائف.

ب-تمايز وظائف سياسية جديدة وتنمية أبنية متخصصة لممارسة هذه الوظائف.

ت-المشاركة المتزايدة في السياسة من جانب جماعات إجتماعية في المجتمع.

كما تتمثل التنمية السياسية في استجابة النظام السياسي للتغيرات في البيئتين المحلية والدولية، وبالذات استجابة النظام لتحديات بناء الدولة وبناء الأمة وبناء المؤسسات والتمايز البنيوي واستقلالية النظم الفرعية والمشاركة في التوزيع[1]، كما ربطها أيضا "صامويل هنتجتون" بمحاولة المجتمع السياسي الرامية إلى تحقيق شكل من أشكال الوحدة السياسية[2].

8-تعريف"نبيل السمالوطي": من التعاريف العربية للتنمية السياسية نجد "نبيل السمالوطي" يعرفها بأنها تتمثل في تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتها بوضوح، وقدراتهم على تعبئة كل الإمكانات المتاحة لمواجهة هذه المشكلات بشكل علمي وواقعي هذا إلى جانب تمثيل الجماهير لقيم الديمقراطية وتحقيق المساواة السياسية بين أبناء المجتمع[3]

9-تعريف"عبد الحليم الزيات": يعرفها بشكل إجرائي بأنها عملية سوسيوتاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف التطوير أو استحداث نظام عصري مستمد أصوله الفكرية من نسق أيديولوجي تقدمي ملائم، يتسق مع الواقع الإجتماعي والثقافي للمجتمع، ويشكل أساسا مناسبا لعملية التعبئة الإجتماعية[4].

[1] -تامر محمد،المجتمع المدني والتنمية السياسية دراسةفي الإصلاح والتحديث في العالم العربي.ط3،(د.ب.ن):مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ،2014،ص15.
[2] -علي رعد عبد الجليل، مرجع سابق، ص25.
[3] -عائشة عباس،"إشكالية التنمية السياسية والديمقراطيةفي دول المغرب العربي".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية، جامعة الجزائر:2008/2007،ص19
[4] -محي الدين بياضي،مرجع سابق،ص52.

التعريف الإجرائي:

وبناء على ماسبق فإن تعريفات التنمية السياسية تنوعت وتعددت بحسب علماء السياسة الذين تعددت مدارسهم واتجاهاتهم الفكرية، لذا فيمكن النظر إليها أنها : تلك العملية أو ذلك التغيير الذي يستهدف هياكل النظام السياسي وعلاقته مع البيئة الخارجية الممثلة في الشعب من خلال تحقيق مبدأ المشاركة والشرعية، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق وحدة سياسية ومن ثم وحدة وطنية، كما تمثل حالة الوعي السياسي لدى المواطنين، وتمثل بناء المؤسسات المختلفة، فضلا أنها تهدف إلى بناء نظام عصري وخلق ثقافة سياسية تستند إلى الولاء الوطني وإشاعة قيم المساواة والمواطنة.

المـــــطــلب الثانـــــــي: أزمات التـــنـــمية الســـياســـية

تعترض التنمية السياسية في أي مجتمع عدة أزمات متعددة قسمها الباحثون ودارسو العلوم السياسية إلى ست (6) أزمات عبارة عن حلقات متداخلة ومتشابكة تؤدي كل منها إلى الأخرى وتتواجد معظم هذه الأزمات في أغلب دول العالم ثالث إذ تشكل مجتمعة أبرز سمات التخلف في هذه الدول وتتمثل هذه الأزمات في :(الهوية- الشرعية- المشاركة- التغلغل- التوزيع- الإندماج)[1] ويمكن شرحها فيمايلي :

1-أزمة الهوية: يعاني الإنسان خاصة في دول العالم الثالث أزمة هوية وإنتماء وتعود هذه الأزمة الى وجود الإنسان في ظل كيانات إجتماعية متعددة ومتعارضة، تبدأ بالقبيلة والطائفة أحيانا وتنتهي بالدين والقومية أحيانا، فبعض الدول نجدها عبارة عن كيان مركب معقد تتداخل فيه عناصر الولاءات السياسية مع حدود الأمة، وبالتالي فإن تعددية الإنتماء وتناقضه يؤدي إلى تمزق الهوية الإجتماعية للفرد الذي تتخطفه مشاعر إنتماءات إجتماعية متعارضة على مختلف المستويات والتوجهات[2].

[1] -حليم بركات،المجتمع العربي المعاصربحث استطلاعي اجتماعي.ط7،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2001،ص50.
[2] حسن بن كادي،"التنمية السياسية في الوطن العربي وآفاقها-دراسة تحليلية نقدية في شروطها الموضوعية ومعوقاتها الأساسية-". مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة باتنة:2008/2007،ص102.

تحدث أزمة الهوية عندما يصعب انصهار كافة أفراد المجتمع في بؤرة واحدة تتجاوز إنتماءاتها التقليدية الضيقة[1]، كما تشير أزمة الهوية إلى غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات البشرية المشكّلة للمجتمع، بما يعنيه ذلك من إنتــفاء الولاء السياسي الموحد للدولة الذي يتجه إلى حكومة قومية واحدة، وبالتالي تعدد الولاءات السياسية داخل المجتمع الواحد، بحيث يكون ولاء الفرد لجماعته العرقية وليس ولاؤه للحكومة المركزية، وهذا راجع إلى غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات المشكّلة للمجتمع، تحت تأثير العوامل الآتية :

أ-التباين العرقي: بسبب اتساع الرقعة الجغرافية وتعدد اللغات، والملاحظ أن أغلب مجتمعات العالم الثالث هي مجتمعات متعددة العرقيات حيث يضم المجتمع الواحد عدة عرقيات مختلفة، ما يشعر أفراد كل هذه الجماعات بأنه ليس ثمة روابط مشتركة تربطهم بأفراد الجماعة العرقية الأخرى[2].

ب-التخلف الحضاري والإقتصادي: التباين الواضح بين الدول المتقدمة والدول النامية إقتصاديا وإجتماعيا وثقافيا أثّر كثيرا على مفهوم الهوية حيث يلاحظ انعدام الثقة في مقومات الهوية الوطنية لدى دول العالم الثالث، فأصبح التقليد هوالسمة البارزة في الرموز والأفكار والمظاهر مما أثر سلبا على الهوية الوطنية .

ت-التفاوت الطبقي في المجتمع: الانقسام الطبقي الحاد بين فئات المجتمع الواحد اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ولّد نوعا من تضارب المصالح بين الطبقات الإجتماعية وأصبحت مشاعر السخط هي السائدة لدى الأغلبية ضد الأقلية، مما كان له انعكاس سلبي على الهوية.[3]

2-أزمة الشرعية: يثير مفهوم الشرعية قدرا واضحا من الإختلاف والإلتباس بين المفكرين والباحثين فيها، لاسيما عندما يختلط بمفهوم آخر يقترب منه وهو مفهوم المشروعية، لذلك سوف نفرق بينهما على النحو التالي:

[1] -حليم بركات،مرجع سابق، ص50.
[2] -أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية.الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر،2004،ص20.
[3] -سليم مطر،إشكالات الهوية في العراق والعالم العربي.ط4،بغداد:مركز دراسات الأمة البغدادية ، 2008 ، ص223.

- تقوم صفة الشرعية على جانب موضوعي وهو قناعة ورضا أفراد المجتمع بالسلطة الحاكمة.

- تقوم صفة المشروعية على جانب شكلي وهو دستورية السلطة أي إقامتها وممارستها وفق قواعد الدستور.[1]

جوهر الشرعية هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكمهم، وأن يمارس السلطة بما في ذلك استخدام القوة .

وعليه فأزمة الشرعية تعني افتقار القيادة السياسية إلى رضا الجماهير، ورغم ذلك تستمر تلك القيادة في الحكم وإصدار مخرجات سياسية غير مقبولة شرعيا، إضافة إلى العجز على الرد على الطلبات الوافدة إليها، كما أن المؤسسات تفتقر للشرعية كونها امتدادا للمؤسسات السياسية التي كانت قائمة في الحقبة الإستعمارية وهي بذلك لا تتلاءم مع بيئة وظروف البلد بعد الإستعمار[2]، وكذلك ترتبط بطبيعة السلطة ومسؤوليات الحكومة ومدى دور البيروقراطية ودور الجيش في الحياة السياسية وطبيعة الأهداف المرسومة ومدى تحقيقها[3].

3-أزمة المشاركة : تعتبر إشكالية المشاركة السياسية وجه من وجوه أزمة السياسة في كل دولة، ويفترض مفهوم المشاركة السياسية أن ثمة مواطن يريد أن يشارك في الشؤون السياسية، كما يعني ضمنيا أن هناك اعتقاد أن مشاركة المواطن لها تأثير في عملية صنع القرار[4]، كما تعتبر المشاركة إحدى الديناميات والغايات التي تعكس وتجسد قيمة المساواة في الحقوق والواجبات، وتعمل على إرساء قواعدها وتدعيم أركانها وترسيخها داخل المجتمع[5]، وتتجلى هذه الأزمة في عدم تمكين المواطنين من المشاركة في الحياة السياسية العامة لبلادهم، وتحدث عندما تعتقد النخبة الحاكمة أن لها الحق في أن تحكم ومن ثم فإنها ترفض

[1] -خميس عزام،إشكالية الشرعية في الأنظمة العربية.القاهرة : مركز الحضارة العربية،2005،ص28.
[2] -عائشة عباش،"إشكالية التنمية السياسية والديمقراطيةفي دول المغرب العربي".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية، جامعة الجزائر:2008/2007،ص34.
[3] -محمد علي العويني ، الراديو والتنمية السياسية. القاهرة:الناشر عالم الكتاب،(د.ت.ن)،ص12.
[4] -حسن بن كادي،مرجع سابق ،ص108.
[5] -عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-البنية والأهداف. الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية،2002،ص83.

تحت تأثير هذه القناعة مطالب الجماعات الإجتماعية الأخرى بالمشاركة السياسية معتبرة إياها مطالب غير شرعية[1]، والمشاركة السياسية تتحدّد أو يمكن قياسها وفق النظام السياسي السائد إذ هذا الأخير يمكن له تضييق فرص المشاركة السياسية إذا كان غير ديمقراطي كما أن له فسح المجال لكل الأطراف النشطة في المجتمع بصفة عامة للمشاركة في الحياة السياسية، هذا في حالة إذا كان النظام ديمقراطيا .

لكن الواضح في دول العالم الثالث أنها لم ترق لهذا المستوى من الديمقراطية والمشاركة السياسية، لهذا فهي تعاني من أزمة في المشاركة السياسية وهذا راجع لانعدام قنوات الاتصال السياسي بين الحاكم والمحكومين[2].

4-أزمة التغلغل: يقصد به التواجد الفعال للحكومة المركزية على سائر أرجاء الإقليم الذي يناط بها ممارسة سلطاتها داخله[3]، ويشير التغلغل بمعناه الواسع إلى الإمتثال للسياسة العامة المعلنة من قبل السلطة المركزية، وهو كعملية غائية يتوقف على قدرة هذه السلطة على النفاذ جغرافيا داخل البنى الموجودة في المجتمع[4]. كما يشار إلى هذه الأزمة أيضا بأنها أزمة إدارة وتنصب على مدى كفاءة الجهاز الإداري للجولة في التغلغل في جميع أجزاء المجتمع المختلفة[5].

كما تخص اهتمام البنى الحكومية بوضع سياسات قادرة على الوصول إلى المواطنين، وتتصل بالحياة اليومية. فالحل لهذه المشكلات يكون بتأسيس سلسلة من المؤسسات القومية والإقليمية والمحلية، وممارسة نشاطاتها بالتنافس، وصولا لكل القرى البعيدة عن المركز[6].

5-أزمة التوزيع: يقول "جوزيف لابالمبارا": إن مشكلات الحكم هي بوجه عام مشكلات توزيع. فالنظام السياسي هو المستخرج والمحرك للموارد البشرية والمادية المحيطة به أو المتاحة له، وهو أيضا الموزع

[1] -علي رعد عبد الجليل، التنمية السياسية مدخل للتغيير. طرابلس: دار الكتب الوطنية،2002،ص139.
[2] -عائشة عباش، مرجع سابق،ص35.
[3] -أحمد وهبان ، مرجع سابق،ص59.
[4] -عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-البنية والأهداف.مرجع سابق،ص68.
[5] -عائشة عباش ، مرجع سابق،ص35.
[6] -حسين غازي،التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث. عمان: دار الراية للنشر والتوزيع،2014،ص89.

للسلع والخدمات والقيم والفرص... داخل المجتمع[1]، فالتوزيع ومشكلاته تحل في صلب العملية السياسية بل وفي صلب وظيفة النظام السياسي، فهو قد يحرم شخصا أو مجموعة ما من قيم كان قد حققها أو يعطي بعض الأشخاص قيما معينة ربما لا يستحقونها في وقت قد ينكرها على أخرين غيرهم وهكذا[2].

وتعني أزمة التوزيع وجود اختلال في توزيع الموارد الإقتصادية مما يترتب عليه عدم المساواة وخلق تفاوت طبقي داخل المجتمع وهذا يهدد النظام السياسي من حيث إستمراره[3].

وهذه الأزمة تظهر بسبب الطريقة التي تتبعها السلطات الحكومية في توجيه سياقات توزيع الثروة والخدمات والقيم على صعيد المجتمع إذ تتولد بفعل الإضطرار أو المفاضلة بين المستويات الإجتماعية المختلفة، عند اتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد طريقة للمشاركة في الثروة[4].

وهذا الإختلال في التوزيع إما أن يكون ناتج عن ندرة أو عدم العدالة في التوزيع، وبالتالي فهذه الأزمة والحرمان يؤديان إلى العنف، وكثيرا ما شهدت دول العالم الثالث مظاهر السخط والعنف الناتج عن عدم العدالة والحرمان الإقتصادي والإجتماعي[5].

6-أزمة الإندماج: تتولد هذه الأزمة من مصاعب نشر وتوزيع النشاطات السياسية للجماهير، ففي إطار الحلقات الوظيفية لأداء مهمات قادرة على تحويل المطالب إلى أشكال وإتجاهات، تتلاءم مع متطلبات بقاء النظام السياسي ولا يمكن مجابهة هذه الأزمة إلا بتأسيس شبكة مهمة من العلاقات المتبادلة تربط ابتداء المنظمات السياسية فيما بينها[6].

[1] -عبد الحليم الزيات،مرجع سابق، ص83.
[2] - علي رعد عبد الجليل، مرجع سابق ، ص148.
[3] -عائشة عباش ،مرجع سابق،ص35.
[4] - حسين غازي مرجع سابق ، ص91.
[5] -عائشة عباش، مرجع سابق ، ص35.
[6] -حسين غازي ، مرجع سابق ، ص91.

هو كيفية تنظيم الوحدات الوطنية والسياسية والإقتصادية والدينية والعرقية والطائفية، واندماجها في كتلة متجانسة، وبالتالي متى كانت الحكومة مندمجة بصورة جيدة كان أداء النظام جيدا، والعكس صحيح، وعليه فمشكلة وأزمة الإندماج تنصب على المدى الذي ينتظم فيه النظام السياسي بكامله باعتباره نظام روابط متفاعلة فيما بينها.

ونخلص إلى أن كل هذه الأزمات متداخلة ومترابطة فيما بينها وتحكمها علاقات تأثير وتأثر، وهذا ما أوضحه كل من "**لوسيان باي**" و"**غابريال ألموند**" في دراستهما لأزمات التنمية السياسية[1].

المطلب الثالث: أهداف التنمية السياسية

للتنمية السياسية أهداف متوخاة من وراء ذلك تسعى إلى تحقيقها من أجل السير الحسن للنظام السياسي ككل ويمكن إجمال هذه الأهداف فيمايلي:

1- تحقيق المشاركة السياسية والتي بدورها تعكس وتجسد تنمية المساواة في الحقوق والواجبات[2].

2- التعبئة السياسية والقوة بمعنى أنها تستهدف خلق نظام سياسي فعال وله من القوة ما تمكنه من تعبئة الموارد لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وإشباع الحاجات الإجتماعية وإتاحة تكافؤ الفرص.[3]

3- تحقيق الإستقرار والإصلاح السياسي والإجتماعي.

4- ترسيخ التكامل السياسي حيث يعتبر هذا الأخير هدفا رئيسيا للتنمية السياسية، وذلك يعني الترابط الوثيق بين أعضاء المجتمع من خلال تخليصه من أسباب التصادم في سبيل تحقيق المجتمع المنسجم.[4]

---

[1]- عائشةعباش،"إشكالية التنمية السياسية والديمقراطيةفي دول المغرب العربي".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعةالجزائر:2008/2007،ص36.

[2]-عبد الجليل بلهوشات،"التنمية السياسية والحكم الراشد في الجزائر-دراسة في الموجات الإنتخابية 1989-2013".مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتنة: 2015/2014، ص26.

[3]-تامر محمد،المجتمع المدني والتنمية السياسية دراسةفي الإصلاح والتحديث في العالم العربي.ط3،(د.ب.ن):مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ،2014،ص16.

[4]-عبد الجليل بلهوشات ، مرجع سابق ، ص28.

5- بناء سلطة قوية وموحدة من خلال عقلنة وترشيد السلطة التي تضمن المساواة بين المواطنين بغض النظر عن انتمائهم الديني أو العرقي أو الإيديولوجي[1].

6- تحسين قدرات النظام السياسي، ويتطلب تحقيق هذا الهدف تقوية الفعل الحكومي وقدراته في التأثير ومستوى عقلنته،أي بذل الجهود للتكيف بما يتلاءم مع التحديث[2].

7- السعي بشتى السبل إلى زيادة محددات وفاعلية مشاركة الجماهير في الحياة السياسية سواء فيما يتصل باختيار الحكام على المستويين المحلي والقومي ،أو ما يتعلق بالتأثير على عملية صنع القرارات والسياسات العامة داخل المجتمع .

8- زيادة كفاءة الحكومة من المركزية فيما يتصل بتوزيع المنافع والقيم الإقتصادية المتاحة بين كافة الأفراد المشكلين لدولتها[3].

الخلاصة:

من خلال دراستنا للإطار النظري والمفاهيمي للمجتمع المدني والتنمية السياسية يمكن استخلاص النتائج التالية:

- شهد مفهوم المجتمع المدني تباينات بين المفكرين بسبب اختلافاتهم الفكرية وتوجهاتهم، أكدت كلها على وجود مقومات وخصائص أساسية ينطوي عليها هذا المفهوم باعتباره تلك التنظيمات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية، وتمارس مهام ووظائف نبيلة بوسائل مختلفة وتعمل بصورة مستقلة عن الدولة، وتهدف إلى تحقيق مصالح عامة ونشر الوعي والإهتمام بمختلف القضايا والمساهمة فيها، بالإضافة إلى أنه يتميز بخصائص كالقدرة على التكيف وكذا الإستقلالية والتعقد والتجانس.

[1]-حسين غازي ،مرجع سابق،ص87.
[2] - نفس المرجع، ص88.
[3] - أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر،2004،ص144.

-المجتمع المدني له وظائف مهمة يقوم بها داخل البناء الإجتماعي والبناء السياسي، بما يفضي إلى اعتباره فاعلا مهما في عملية التنمية السياسية.

-تم الكشف عن مختلف تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر من أحزاب سياسية ونقابات وجمعيات مدنية، فمنذ التحول الديمقراطي وإقرار التعددية الحزبية في الجزائر، تكاثرت مؤسسات المجتمع المدني بعد إقرار دستور 1989.

-تعتبر التنمية السياسية عملية تهدف إلى تحقيق بعض التحولات أو التغيرات في كافة الجوانب السياسية من خلال تحقيق مبدأ المشاركة والشرعية وبناء نظام عصري وخلق ثقافة سياسية تستند إلى الولاء الوطني وإشاعة قيم المساواة الوطنية.

-تعترض التنمية السياسية بالبلدان النامية مشكلات أو أزمات عبارة عن حلقات متداخلة ومتشابكة إذ تشكل مجتمعة أبرز سمات التخلف وتتمثل هذه الأزمات في:الهوية، الشرعية، المشاركة، التغلغل، التوزيع و الإندماج. وهو مايتطلب من مختلف الفاعلين السياسيين(النظام السياسي الحاكم، الأحزاب السياسية، الجمعيات وغيرها) القيام بأدوارها في مجال دعم وترسيخ التنمية السياسية.

الفصل الثاني:

مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر

الفصل الثاني: مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر.

تمهيد

أصبح المجتمع المدني بمختلف مؤسساته أحد أهم الآليات للتنمية بصفة عامة، وأصبح يعول عليه كأحد أهم الفواعل في تحقيق الطموحات التنموية، ومن بينها التنمية السياسية، فبالنظر إلى ما يحمله المجتمع المدني من قيم وإلى أهمية الأدوار التي يضطلع بها والتي من شأنها أن تؤثر في العملية السياسية برمتها والتي تحدث التحول المراد الوصول إليه نظرا للإمكانات والقدرات التي يحوزها، وبالتالي أصبح المجتمع المدني لاسيما من خلال أهم مؤسساته وهي الأحزاب السياسية حضوره ضروريا ومشاركته أساسية لتحقيق أهداف التنمية السياسية وتجاوز أزماتها.

من هنا يمكن الإعتراف بمؤسسات المجتمع المدني، ونقصد هنا بالمجتمع المدني تلك المؤسسات التي لها علاقة كبيرة وتأثير في التنمية السياسية وهي الأحزاب السياسية وبعض التنظيمات المدنية كفاعل مهم وكأطر تعبر عن مصالح واهتمامات المواطنين، والمساهمة في عملية التغير الإجتماعي والثقافي والسياسي وتدعيم الديمقراطية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن لهذه المؤسسات أن تشكل في الوقت نفسه مدارس للتنشئة السياسية وتفعيل المشاركة السياسية، وتعمل على تحقيق الإستقرار السياسي .

وعليه فإننا سوف نبحث في هذا الفصل عن مساهمة أهم مؤسسات المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر، وانطلاقا مما سبق فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كالآتي:

المبحث الأول: الإطار القانوني للمجتمع المدني في الجزائر.

المبحث الثاني: مظاهر إسهامات المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر.

المبحث الثالث:آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية.

المبحث الأول: الإطار القانوني للمجتمع المدني في الجزائر.

إن الحديث عن الإطار القانوني الذي ينظم المجتمع المدني في الجزائر يتطلب منا تقسيم ذلك إلى مرحلتين وهما: المرحلة الأولى مرحلة الأحادية السياسية والمرحلة الثانية هي مرحلة التعددية السياسية؛ حيث شهدت كل مرحلة تحولات وتغيرات دستورية وقانونية .حكمت الإطار القانوني للمجتمع المدني، وهذا ما سوف نتناوله في هذا المبحث من خلال مطلبين كالآتي:

المطلب الأول: الإطار القانوني للمجتمع المدني في مرحلة الأحادية السياسية.

بعد الإستقلال وفي ظل الأحادية السياسية وانتهاج النظام الإشتراكي أصبحت الجمعيات تعمل تحت توجيه الحزب الواحد لتحقيق أهدافه وبناء الإشتراكية والدفاع عنها[1]،ومع أول دستور وضعه المشرع الجزائري سنة 1963.الذي نص في المادة 20 منه على:"الإعتراف بشكل واضح وصريح بالحق النقابي ومشاركة العمال في تدبير المؤسسات على أن لايمس ذلك باستقلال الأمة وسلامة الأراضي والوحدة الوطنية ومطامح الشعب الإشتراكية وكذا عدم المساس بنظام الأحادية"[2]،إلا أن هذه القوانين كانت حبر على ورق بدليل أن هناك جمعية تأسست وفق هذه القوانين وهي جمعية "القيم في 9 فيفري 1963". لكن لشدة المضايقات من طرف السلطة أدت في الأخير إلى حلها رسميا في 22سبتمبر1963، وحرصا من السلطة أن لا تنشأ مؤسسات أخرى معارضة لها، فقد قامت بإصدار المرسوم 14أوت1963، والذي نص على:"أنه ممنوع على كافة التراب الوطني أي تشكيلة أو تجمع ذي طابع سياسي"[3].

من بين القوانين المنظِّمة للمجتمع المدني، وهو أول تشريع ذو طبيعة اشتراكية والمنظِّم للقطاع الجمعوي والمتمثل في الأمر71–76 الصادر في 3ديسمبر1971المتعلق بالجمعيات الذي عرّف الجمعيات في مادته الأولى

[1] -خالد حساني،"المجتمع المدني في الجزائر النصوص القانونية والممارسة العملية".مجلة الفقه والقانون،جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية: كلية الحقوق والعلوم السياسية،العدد(3)،01جانفي 2013،ص6.

[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،دستور1963،الجريدة الرسمية ،العدد64،مؤرخ في 10سبتمبر1963،المادة19و20منه.

[3] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مرسوم رقم63-297المؤرخ في 14أوت1963المتعلق بمنع الجمعيات ذات الطابع السياسي من النشاط،الجريدة الرسمية،العدد59،الصادرة في 14أوت1963،ص834.

بأنها:"الإتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص بصفة دائمة على وجه المشاركة معارفهم ونشـــاطاتهم ووســـائلهم المادية للعمل من أجل غاية محددة الأثر لا تدر عليهم ربحا، وتخضع هذه الجمعية للقوانين والنظم الجاري بهـــا العمل وأحكام هذا الأمر وكذا قانونها الأساسي ما لم يكن مخالفا لهذا الأمر"[1].وجاء هذا التعريف ليصب في سياق التوجه الإيديولوجي الذي صاحب صدور أول قانون جمعيات جزائري، حيث كانت موجـــة التشـــبع بالأفكـــار والتوجهات الإشتراكية[2].

ولعل ما شد الإنتباه ضمن محتويات هذا الأمر هي المادة رقم23 منه، والتي نصت صراحة بعـــدم إمكانيـــة تأسيس أي تنظيم سياسي او جمعية خارج إطار حزب جبهة التحرير الوطني، مما طرح العديد من الإلتباســـات حول مبدأ الإستقلالية والطوعية اللذان يعتبران عماد أي نضال جمعوي فعال[3].

ووفق قانون 71–79 المتعلق بالجمعيات، نص على تقسيم الجمعيات، وقد تحدث بشكل صريح عن الجمعيات غير المعترف بها أو غير المعلن عنها وقد عرفها في المادة11 منه، بأنها:"الجمعيات غير القانونية أو التـــي لـــم توافق السلطة العمومية ولم ترخص لها"، ويعاقب كل من يتجرأ على تأسيسها بشكل صارم وفق المادة 9 منـــه. كما ذكر بشكل واضح وصريح، الجمعيات المعترف بها بصفة المنفعة العمومية حسب المادة 17 منه التي نصت على:"يمكن الإعتراف للجمعيات بصفة المنفعة العمومية بموجب مرسوم ويمكن لها في هذه الحالة أن تقوم بجميع أعمال الحياة المدنية غير المحظورة في قانونها الأساسي"[4].

أما دستور 1976 فتضمن في الفصل الرابع، الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمـــواطن، حيـــث نصـــت المادة55 منه على أن:"حرية التعبير والإجتماع مضمونة، ولا يمكن التذرع بها لضرب أسس الثورة الإشتراكية"،

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،أمرقم71-79المؤرخ في 3ديسمبر1971،المتعلق بالجمعيات،الجريدة الرسمية، العدد105، الصادرة في 24ديسمبر1971،ص1815.

[2] -قوي بوحنية،"قضايا المجتمع المدني الجزائري:بين ايديولوجيا السلطة والتغيير السياسي".مركز الجزيرة للدراسات،13مارس2014، ص5.

[3] -بلال موازي،"الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر". مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية،العدد01، يناير2015،ص135.

[4] -أمر رقم 71-79يتعلق بالجمعيات،مرجع سابق،ص1816.

كما نصت المادة 56 منه على أن :"حرية إنشاء الجمعيات معترف بها، وتمارس في إطار القانون"[1].كما نجد المادة60 منه تنص على :"حق الإنخراط في النقابة معترف به لجميع العمال، ويمارس في إطار القانون"[2].

بصدور القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 يوليو سنة1987 المتعلق بالجمعيات نجده يهدف إلى تحديد إطار ممارسة حرية إنشاء الجمعيات، فقد عرّف الجمعية في مادته الثانية بأنها:"تجمع أشخاص يتفقون لمدة محددة أو غير محددة على جعل معارفهم وأعمالهم ووسائلهم مشتركة بينهم قصد تحقيق هدف معين لا يدر ربحا...ويجب أن يعلن هدف الجمعية دون غموض ويكون اسمها مطابقا له"[3].

المطلب الثاني: الإطار القانوني للمجتمع المدني في مرحلة التعددية السياسية.

مرت تجربة التعددية في الجزائر بمرحلتين امتدت الأولى من سنة1989 إلى تاريخ توقيف المسار الإنتخابي سنة 1992. أما الثانية فبدأت من 1996 إلى يومنا هذا:

أولا- المرحلة الأولى:

جاءت هذه المرحلة كنتيجة للضغوطات الخارجية، وذلك بفرض المؤسسات الدولية على الجزائر الدخول في النظام الديمقراطي، إضافة إلى الضغوطات الداخلية المرتبطة بالأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي عبرت عنها أحداث أكتوبر، مما أدى إلى إقرار دستور جديد يتماشى والمرحلة الجديدة للبلاد ألا وهو دستور23 فيفري 1989[4]، الذي وضع اللبنات الأولى لتصور قانون سليم للعمل الجمعوي، يحترم وظيفته الأساسية المتمثلة في الدعم والمشاركة والتشاور[5]، ومثلت أحداث أكتوبر منعرجا حاسما ومحركا أساسيا للتخلي عن النهج الإشتراكي والدخول في عهد التعددية الحزبية، وفتح المجال أمام مختلف الأطراف

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،أمر رقم76-97 الموافق 22نوفمبر1976 يتضمن إصدار دستور1976، الجريد الرسمية، العدد94،الصادرة في24نوفمبر1976،ص1303.
[2] -نفس المرجع،ص1304.
[3] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم87-15مؤرخ في21يوليو1987،المتعلق بالجمعيات،الجريدة الرسمية، العدد31، صادرة في 29يوليو1987،ص1200.
[4] -فيروز حنيش، مرجع سابق،ص69.
[5] -العربي بن عودة ، مرجع سابق ، ص161.

للمشاركة في الحياة السياسية للجزائر[1]، وذلك من خلال النصوص التي تضمنها هذا الدستور على مفهوم الحرية والحق في إنشاء الجمعيات في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة وذلك في الفصل الرابع، وهي كالآتي:

المادة 32 منه تنص على:" الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون"، والمادة 39 التي تنص على:" حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمون للمواطن" والمادة 40 منه التي تنص على:"حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الإساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب"[2]. وفيما يلي الإطار القانوني للمرحلة الأولى:

1-قانون الجمعيات ذات الطابع االسياسي لسنة1989: تم تجسيد مضمون المادة40 من دستور1989، بإصدار القانون رقم89-11 المؤرخ في 5جويلية1989 الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث سارع المواطنون إلى تقديم طلبات إنشاء أحزاب إلى وزارة الداخلية التي اعتمدت في أقل من سنة أكثر من60حزبا[3].

نظّم قانون5جويلية1989 الشروط المتطلبة لإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، وقد احتوى على أربعة أبواب.حيث نصت المادة الأولى منه على:"الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة 40 من الدستور" جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي، ابتغاء هدف لا يدر ربحا وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية"، كما حدد الإجراءات الواجب اتباعها ومجموعة الممنوعات الواجب تفاديها وسنذكر ما تضمنته المادتان05 و06 من هذا القانون إذ تنص المادة05 على:"لايجوز لأي جمعية ذات طابع سياسي أن تقيم نشأتها على أساس ديني أو عرقي أو مهني أو جهوي" أما المادة06 تنص على:"امتناع

[1] -خالد حساني،مرجع سابق،ص4.
[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مرسوم رئاسي رقم89-18 مؤرخ في28فبراير1989يتعلق بنشر نص تعديل الدستورالموافق عليه في 23فبراير1989، الجريدة الرسمية،العدد09،الصادرة في1مارس1989، ص239.
[3] -خالد حساني،مرجع سابق،ص4.

كل جمعية ذات طابع سياسي عن المساس بالأمن والنظام العام وكذا المساس بحقوق وحريات الأفراد، كما أنها تمتنع عن تأسيس أية منظمة عسكرية أو شبه عسكرية"، كما نص في الباب الثاني في مواده من 11 إلى 20 على الأحكام الشكلية الخاصة بشروط وكيفيات تأسيس جمعيات ذات طابع سياسي[1]، اشتمل الباب الثالث منه على المواد من 21إلى 30 والتي بينت الأحكام المالية التي تخص الجمعيات ذات الطابع السياسي. أما الباب الرابع، فقد احتوى على أحكام جزائية في حالة مخالفة أحكام هذا القانون[2].

2-قانون الجمعيات لسنة 1990: من بين القوانين التي تناولت موضوع المجتمع المدني في الجزائر هو قانون 90-31 المؤرخ في 4ديسمبر1990 والذي يحدد ويبين كيفية إنشاء وتسيير الجمعيات بالجزائر، الذي جاء لتتويج التوجه الجديد للدولة الجزائرية نحو التعددية. هذا القانون الذي ساهم بشكل كبير في بروز ترسانة من الجمعيات، وهذا لما كان يحمله من ضمانات أبرزها:

-كرّس الحق في إنشاء الجمعيات في مختلف الميادين الحياتية.

-تبسيط إجراءات التأسيس[3].

والذي أعطى تعريفا جديدا للجمعية، حيث نصت المادة 02 منه على أن:"تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي، على وجه الخصوص، يجب أن يُحدد هدف الجمعية بدقة وأن تكون تسميتها مطابقة له"، ومن ميزات هذا القانون أنه إعتبر أن تجمع 15 عضو كاف لإنشاء جمعية، وذلك وفقا للمادة 06 منه، كما نجد المادة04 منه ذكرت شروطا بسيطة لتأسيس جمعية،

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مرسوم رئاسي رقم89-11مؤرخ في5جويليه1989يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، الجريدة الرسمية، العدد27، الصادرة في 5جويلية1989،ص715.

[2] --نفس المرجع، ص716.

[3] -بلال موزاي، مرجع سابق، ص136.

حيث نصت على:" يُمكن لجميع الأشخاص الراشدين أن يؤسسوا أو يديروا جمعية مع مراعاة أحكام المادة05 من القانون. وإذا توفرت فيهم الشروط التالية[1]:

-أن تكون جنسيتهم جزائرية.

-أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية .

-أن لا يكونوا قد سبق لهم سلوك مخالف لمصالح الكفاح التحريري الوطني".

كما تناول هذا القانون الموارد المالية والأملاك الخاصة بالجمعيات إذ وبناء على ما تنص عليه المادة 26:"تتكون موارد الجمعية ممايلي[2]:

-إشتراكات أعضائها.

-العائدات المرتبطة بأنشطتها.

-الهبات والوصايا والإعانات المحتملة التي قد تقدمها الدول أو الولاية أو البلدية."

ونصت المادة27 منه على:"يمكن أن تكون للجمعية عائدات ترتبط بأنشطتها شريطة أن تُستخدم هاته العائدات في تحقيق الأهداف المحددة في القانون الأساسي والتشريع المعمول به". وعليه فإن قانون الجمعيات رقم90-31 يعتبر بداية الحياة التعددية الجمعوية الحرة، إذ وبعد صدور هذا القانون تأسس كم هائل من الجمعيات.

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم90-31 المؤرخ في 4ديسمبر1990يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد53، الصادرة في5ديسمبر1990، ص1686.
[2] -نفس المرجع، ص1688.

ثانيا–المرحلة الثانية:

مع إقرار دستور 28نوفمبر1996 الذي اعتمد مصطلح الأحزاب السياسية في مادته42 التي نصت على:"حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون "، واستُتْبع ذلك بإصددار قانون عضوي خاص بالأحزاب السياسية رقم97–09 المؤرخ في 06مارس1997 قد ألغى هذا القانون رقم89–11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي. ونصت المادة 02 منه :"يهدف الحزب السياسي إلى المشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية من خلال جمع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف يدر ربحا". حيث تم من خلال هذا القانون وضع شروط إجرائية أكثر دقة وصرامة، فبالرجوع إلى المادتين42و43 منه يفيد بضرورة امتثال كل الجمعيات ذات الطابع السياسي إلى المبادئ والأهداف وكذا الممنوعات المبينة في المادتين 3 و5 من هذا القانون[1].

كما أكد دستور 1996 في المادة16 منه على مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية والمادة 33 منه:" ضمان الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن طريق الحريات الفردية والجماعية وبواسطة الجمعيات سواء منها السياسية أو المدنية"[2]، والمادة41 منه تنص على أن:"حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمونة للمواطن".كما نصت المادة42 منه على :"حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون".والمادة43 التي تنص على:"ضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية"[3].

وعلى الرغم من التطور الملحوظ في مجال تأسيس الجمعيات والسرعة التي عرفتها الحركة الجمعوية في بدايتها منذ إقرار قانون الجمعيات رقم90–31 وكذلك القانون رقم89–11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمررقم97-90المؤرخ في6مارس1997،المتعلق بالأحزاب السياسية،الجريدة الرسمية،العدد12،الصادرة06مارس 1997، ص30.
[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مرسوم رئاسي رقم 96-438،المؤرخ في7ديسمبر1996،يتعلق بإصدارنص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء28نوفمبر1996،الجريدة الرسمية،العدد76،الصادرة في8ديسمبر1996،ص11.
[3] -نفس المرجع، ص12.

السياسي، إلا أنها عرفت تراجع في السنوات الأخيرة مقارنة بالسنوات الأولى 1990–1992 ويمكن إرجاع هذا إلى الوضعية السياسية التتي عرفتها البلاد واللتي تميزت بتفاقم الأزمة بعد توقيف المسار الإنتخابي وحل حزب الجبهة الإسلامية كقوة سياسية تجمع تحت لوائها قوة اجتماعية وعدد كبير من الجمعيات المختلفة التي كانت نشطة مابين 1990و1992 والتي لعبت دورا كبيرا ففي نجاح الحزب في الإنتخابات المحلية سنة1990، وكذلك فوزه في الدور الأول في تشريعيات 1991، فهذه الأزمة تعد سببا وعاملا مهما في تراجع الحركة الجمعوية والحزبية، وتخوف الأفراد من المشاركة أو المبادرة في تأسيس الجمعيات[1].

استكمالا للإصلاحات السياسية التي دعا إليها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطابه أفريل 2011، تم إقرار مجموعة من الإصلاحات، مست العديد من المجالات، كالإعلام،والأحزاب السياسية، وكذا الجمعيات، هذه الأخيرة التي تم استحداث قانون جديد لها، هو القانون رقم12–06 المؤرخ في 12جانفي 2012[2]. المتعلق بالجمعيات ليضع نظاما قانونيا متكاملا لإنشاء الجمعيات في الجزائر.وهذا القانون الذي عرّف الجمعية في المادة 2 منه على أنها:"تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تجمُّع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة زمنية محددة أو غير محددة ، يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة لاسيما في المجال المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني"[3]، والملاحظ أن القانون12–06 ومن خلال استقراء التعريف الذي قدمه المشرع قد وسع في مجال نشاط الجمعيات ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة وحماية حقوق الإنسان والمجال العلمي والتربوي والثقافي[4].

كما نجد القانون العضوي رقم 12–04 المؤرخ في 12يناير2012 والمتعلق بالأحزاب السياسية، حيث نصت المادة3 منه على أن:"الحزب السياسي هو تجمع مواطنين يتقاسمون نفس الأفكار ويجتمعون لغرض وضع

[1] -مشري مرسي، مرجع سابق، ص12.
[2] -بلال موازي، مرجع سابق، ص137.
[3] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،قانون رقم12-06 المؤرخ في12يناير2012،يتعلق بالجمعيات،الجريدة الرسمية،العدد2،صادرةفي15يناير2012،ص34.
[4] -قوي بوحنية، مرجع سابق، ص5.

مشروع سياسي مشترك حيز التنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية وسلمية إلى ممارسة السلطات والمسؤوليات في قيادة الشؤون العامة".

ويمكن لكل جزائري وجزائرية بلغا سن الرشد القانوني الإنخراط في حزب سياسي واحد من اختيارهما أو الإنسحاب منه في أي وقت، غير أن لا يجوز أن ينخرط فيه أثناء ممارسة نشاطهم:القضـــاة،أفراد الجـــيش الوطني الشعبي وأسلاك الأمن.ويخضع تأسيس الأحزاب السياسية إلى الكيفيات الآتية :

-تصريح بتأسيس الحزب السياسي في شكل ملف يودعه أعضاؤه المؤسسون لدى الوزير المكلف بالداخلية.

-تسليم قرار إداري يرخص بعقد المؤتمر التأسيسي، في حال مطابقة التصريح.

-تسليم اعتماد الحزب السياسي بعد التأكد من استيفاء شروط المطابقة لأحكام هذا القانون العضوي.[1]

كما نصت المادة11 منه على:"يعمل الحزب السياسي على تشكيل الإرادة السياسية للمواطنين في جميع ميادين الحياة العامة وذلك عبر:

-المساهمة في تكوين الرأي العام.

-الدعوة إلى ثقافة سياسية أصيلة.

-تشجيع المساهمة الفعلية للمواطنين في الحياة العامة.

-تكوين وتحضير النخب القادرة على تحمل المسؤوليات.

-اقتراح مترشحين للمجالس الشعبية المحلية والوطنية.

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،قانون رقم12-04،المؤرخ في12يناير2012،يتعلق بالأحزاب السياسية،الجريدة الرسمية،العدد2،الصادرةفي 15يناير2012، ص34.

-العمل على ترقية الحياة السياسية وتهذيب ممارستها وتثبيت القيم والممارسات الأساسية للمجتمع الجزائري، لاسيما قيم ثورة أول نوفمبر 1954.

-العمل على تكريس الفعل الديمقراطي والتداول على السلطة وترقية الحقوق السياسية للمرأة، وترقية حقوق الإنسان وقيم التسامح[1].

أما التعديل الدستوري الجديد في 7مارس2016 هو أيضا نص في مواده على المجتمع المدني، ونجد من بين الأحكام المتعلقة بمؤسسات المجتمع المدني في المواد التالية، نجد المادة 48 من التعديل الدستوري2016 تنص على"حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمون للمواطن" كما نصت المادة52 منه على أن:" حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون"[2]. كما نصت المادة54منه على:"حق إنشاء الجمعيات مضمون، وتشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية".[3]

من خلال ما تقدم في هذا المبحث يمكن القول، أن الأطر القانونية التي تحدد المجتمع المدني خاصة في ظل التعددية التي اعتمدت على مجموعة متغيرات أساسية تحدد معالم هذه الحقبة، وتحدد تطور المجتمع المدني مبنية وضعه القانوني والدستوري وتتمثل أهم هذه القوانين والدساتير في:دستور 1989،والقانون رقم97-09 المؤرخ في 6مارس1997 المتعلق بالأحزاب السياسية وقانون 90-31 المؤرخ في 4ديسمبر1990 الخاص بالجمعيات، ودستور1996، وقانون12-06 الخاص بالجمعيات فهذه القوانين والدساتير فتحت لتكوين جمعيات وأحزاب سياسية.

[1] -نفس المرجع، ص11.
[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم16-01مؤرخ في6مارس2016يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية،العدد14،الصادرةفي7مارس2016، ص11.
[3] -نفس المرجع، ص12.

تم إصدار تلك القوانين لتأطير منظمات المجتمع المدني وتوفير الفضاء السياسي والإجتماعي المناسب في مجال التنمية السياسية من خلال تفعيل المشاركة السياسية وتعمل على تحقيق الإستقرار السياسي والتنشئة السياسية .

المبحث الثاني: مظاهر مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر.

طالما أن التنمية السياسية كما وصفنا في الفصل الأول، أنها تهدف في إحدى غاياتها إلى بناء المؤسسات الديمقراطية وتدعيم الممارسة السياسية، وكذلك توسيع دائرة صنع القرار لتشمل أكبر عدد من المواطنين للمشاركة في الحياة السياسية وتنشئتهم سياسيا، فإننا سوف نتطرق من خلال هذا المبحث إلى مساهمة المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية، وهذا من خلال دوره وإسهامه في تفعيل المشاركة السياسية والتنشئة السياسية وتحقيق الإستقرار السياسي.

المطلب الأول: المجتمع المدني والمشاركة السياسية في الجزائر.

أولا-تعريف المشاركة السياسية:

ترتبط التنمية السياسية بغايات عديدة ومتنوعة تسعى إلى تحقيقها وتعمل على تجسيدها. وتعتبر المشاركة السياسية أحد غايات اللتنمية السياسية التي تعكس وتجسد قيمة المساواة في الحقوق والواجبات، وتعمل على إرساء قواعدها وترسيخها داخل المجتمع[1].

تتم العملية السياسية عن طريق ممارسة أعداد كبيرة من النشاطات السياسية، العمل السياسي والإندماج في العملية السياسية وهذا يعني إشراك المواطنين بغض النظر عن انتماءاتهم الإثنية والعرقية في الحياة السياسية العامة، وتمكينهم من أن يلعبوا دورا واضحا في العملية السياسية. تعتبر المشاركة السياسية مظهرا رئيسيا للديمقراطية، حيث أن ازدياد المشاركة السياسية من قبل المواطنين في العملية السياسية يمثل التعبير الحقيقي عن الديمقراطية، لهذا فالمشاركة السياسية تعتبر شرطا ضروريا لتحقيق التنمية السياسية[2].

[1] -عامر رمضان،**التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري**،ليبيا:دار الرواد، 2002، ص62.
[2] -رشيدة بوجحفة،"المشاركة السياسية والتنمية السياسية".تم تصفح الموقع في 2017/06/15، 22:17.
"http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=330:maraasiyassa-&catid"

إن المشاركة بصفة عامة، تعني تلك العملية التي تشمل جميع صور إشتراك أو اسهامات المواطنين، في توجيه عمل أجهزة الحكومة أو أجهزة الحكم المحلي، أو لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع، سواء كان طابعها استشاريا أو تقريريا أو تنفيذيا أو رقابيا، وسواء كانت المساهمة مباشرة أو غير مباشرة[1]. كما عرّفت الأستاذة **نهى محمد أمجد نافع** المشاركة بأنها :الجهود الشعبية التطوعية المنظمة التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية وصنع السياسات ووضع الخطط، وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء على المستوى الخدمي أو على المستوى الإنتاجي.[2]

تعددت مفاهيم المشاركة السياسية، وسنحاول إعطاء بعض التعاريف:

- يعرفها "إبراهيم أبراش" في كتابه علم الإجتماع السياسي كالتالي:"المشاركة السياسية هي إتاحة الفرصة للمواطن بأن يلعب دورا في الحياة السياسية عن طريق إسهاماته في إتخاذ القرارات". ويؤكد هذا الكتاب على أن المشاركة السياسية هي عملية تأثير من قبلل المواطنين في إتخاذ القرارات عن طريق التصويت في الإنتخابات والاستفتاءات، والمشاركة في الأحزاب السياسية، سواء تأييدا أو رفضا، مساندة أو مقاومة، بحيث تتيح مشاركة أكبر عدد ممكن من المواطنين في أكبر عدد ممكن من الأنشطة، بمقدار ما تسمح به استعداداتهم وقدراتهم وميولاتهم.[3]
- يرى "صامويل هنتغتون" و"نيلسون" أن المشاركة السياسية هي النشاط الذي يقوم به مواطنون معينون بقصد التأثير على عملية صنع القرارالحكومي. أما "ماكلوسكي" فقال :إنها تشير إلى الأنشطة الإرادية التي يساهم أعضاء المجتمع عن طريقها في إختيار الحكام وتكوين السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر[4].

[1] -محي الدين بياضي،مرجع سابق، ص152.
[2] -سعاد بن قفة،"المشاركة السياسية في الجزائر آليات التقنين الأسري نموذجا 1962-2005".أطروحة الدكتوراه في العلوم الإجتماعية،جامعة بسكرة:كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية،قسم العلوم الإجتماعية، 2012/2011،ص17.
[3] -محمد أمين لعجال،"إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم".مجلة العلوم الإنسانية،جامعة بسكرة :العدد12،نوفمبر2007،ص243.
[4] -علي ناصر الشيخ،**دورمنظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين.** فلسطين: المركز الفلسطيني للدراسات وحوار الحضارات،2010،ص27.

- المشاركة السياسية يمكن تحديدها بتلك "الأنشطة التي يقوم بها أفراد المجتمع بهدف االتأثير في العمملية السياسية"[1]، وتكون المشاركة السياسية بشكل ممباشر مثل تقلد منصب سياسي أو الإنضمام إلى منظمات أو هيئات أو الإنخراط في أحزاب سياسية أو المشاركة في الحملات الانتخابية بالمال أو الدعاية أو الترشح للإنتخابات أو التصويت أو حضور المؤتمرات والندوات، كما يمكن أن يشارك الفرد بشككل غير مباشر من خلال الوقوف على المسائل والقضايا العامة او من خلال الإضراب والتظاهر[2].

لذا فالمشاركة السياسية تمكن الأفراد من المساهمة في الحياة السياسية ومن ثم التنمية السياسية، إما كناخبين أو كجماعات او أحزاب سياسية أو كعناصر نشطة سياسيا، وفي هذا الإطار يأتي دور منظمات المجتمع المدني كإحدى المؤسسات التي يمكنها أن تعمل على تحقيق هذه المشاركة السياسية من خلال تعميق شعور المواطن بالمسؤولية تجاه القضايا والأهداف العامة، ومن خلال تنشئة المواطنين وتوعيتهم[3].

وعليه نتساءل ماهي صور مساهمة منظمات المجتمع المدني في المشاركة السياسية في الجزائر؟

ثانيا- أشكال مساهمة منظمات المجتمع المدني في المشاركة السياسية.

باعتبار أن الأحزاب السياسية من أهم مؤسسات المجتمع المدني وأهم القنوات للمشاركة السياسية وكإطار حقيقي يتم من خلاله تفعيل المشاركة الشعبية، وبفضل المشاركة يتمكن الحزب من الوصول إلى السلطة من خلال الترشح والمشاركة[4].

1- المشاركة في الانتخابات الرئاسية: بإمكان الأحزاب السياسية أأن تشارك من خلال تقديمها لمرشح لرئاسة الجمهورية شرط أن تتوفر فيه شروط محددة بموجب المادة 70 من دستور1989[5].

[1] -منصور مرقومة،مرجع سابق،ص
[2] -علي ناصر الشيخ،مرجع سابق،ص28.
[3] -محي الدين بياضي،مرجع سابق، ص156.
[4] -رشيدة بوجحفة، مرجع سابق.
[5] -دستور1989،مرجع سابق، ص243.

عرفت الجزائر منذ التعددية الحزبية عدة إنتخابات رئاسية تعددية في الأعوام 1995،1999 ،2004، 2009، 2014، وسوف نبين مدى مشاركة الأحزاب السياسية في هذه الإنتخابات.

أ- رئاسيات 16نوفمبر1995:

ألقى الرئيس السابق اليامين زروال خطابا في ذكرى الفاتح من نوفمبر تحدث فيه عن تنظيم انتخابات رئاسية تعددية في أواخر سنة 1995، وفي 16نوفمبر من نفس السنة شهدت الجزائر أول انتخابات رئاسية تعددية[1]، شاركت فيها بعض الشخصيات حرة وأخرى حزبية من أمثال رضا مالك ممثل عن حزب التحالف الوطني الجمهوري، لويزة حنون عن حزب العمال، لكنهما لم يستطيعا جمع التوقيعات اللازمة للترشح والمقدرة ب75000توقيع عن كل 25ولاية،ليبين ضعف حجم بعض الأحزاب وعدم انتشارها على المستوى الوطني، وفي الأخير استقر العدد في أربعة مرشحين وهم، "اليامين زروال" مرشح حر،"محفوظ نحناح" مترشح باسم حزب حركة المجتمع الإسلامي ممثلا التيار الإسلامي، "نور الدين بوكروح" مترشحا عن حزبه حزب التجديد الجزائري، "سعيد سعدي" مترشحا باسم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية[2]، كما غابت عن هذه الإنتخابات أهم الأحزاب الفاعلة في الحياة السياسية والممثلة في جبهة التحريرالوطني وجبهة القوى الإشتراكية.[3]

ب- رئاسيات 15أفريل 1999:

كان تحديد 15 أفريل 1999 موعد اجراء انتخابات رئاسية مسبقة، أنتج تكتلات وتحالفات بين بعض الأحزاب.

ترشح لهذه الإنتخابات عدد من الشخصيات السياسية لمنصب الرئاسة، تجاوزت الثلاثين مرشحا،ليعلن المجلس الدستوري في 11مارس 1999 بعد دراسة الملفات عن استيفاء سبعة مرشحين للشروط القانونية

[1] -رياض الصيداوي،"الإنتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر".المستقبل العربي،العدد245،جويلية،ص35.
[2] -عبد الجليل بلهوشات، مرجع سابق، ص143.
[3] -رياض الصيداوي، مرجع سابق ،ص35.

ويتعلق الأمر كل من[1]:"حسين آيت أحمد" رئيس حزب جبهة القوى الإشتراكية،"عبد العزيز بوتفليقة" المرشح الحر،"مولود حمروش"،"خطيب يوسف"،"عبدالله جاباالله" رئيس حزب حركة الإصلاح الوطني، "أحمد طاالـــب الإبراهيممي" رئيس حزب الوفاء والعدل، "مقداد سيفي"[2].

بينما عقد التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ندوة وطنية لإطاراته وقرر مقاطعة الإنتخابات،أمـــا حركـــة مجتمع السلم التي تأثرت نتيجة رفض ملف رئيسها محفوظ نحناح بحجة عدم استيفائه للشروط[3]، المادة 157 من قانون الإنتخابات رقم97-07، المتعلقة بشهادة إثبات المشاركة في الثورة، رغـــم قبـــول ترشـــحه فـــي رئاسيات 1995، في حين رفض قبول ترشح رئيس حزب التجديد الجزائري نور الدين بوكروح بحجة عدم توفر الشروط المحددة في المادة159 من قانون الإنتخابات التي تنص علـــى جمـــع 75000 توقيعـــا عـــن 25ولاية، أما حزب العمال عبر عن أسفه لإقصاء السيدة لويزة حنون بسبب عدم تمكنها من جمع التوقيعات اللازمة ونفس الشيء عن السيد أحمد غزالي[4]. وفاز في هذه الإنتخابات مرشح الإجماع الوطني السيد عبـــد العزيز بوتفليقة، الذي حظي بتزكية وتأييد أربعة أحزاب كبرى على رأسها جبهة التحرير الوطني والتجمـــع الوطني الديمقراطي وحركة النهضة وحركة مجتمع السلم إضافة إلى منظمات المجتمع المدني كالإتحاد العام للعمال الجزائريين ومنظمة المجاهدين وأبناء الشهداء وغيرها.

ت-رئاسيات 8 أفريل2004:

جاءت الإنتخابات الرئاسية لعام2004 تكريسا لمبدأ احترام المواعيد الإنتخابية في آجالها المحددة دســـتوريا، لضمان استقرار المؤسسات واحترام اختيار الشعب[5]، وقاطعت هذه الإنتخابات جبهة القوى الإشتراكية، فـــي حين شاركت عدة شخصيات وتم قبول مشاركة ستة مرشحين عن أحزاب مختلفة وهم على التوالي: علي بن

[1] -سعاد بن قفة، مرجع سابق،ص117.
[2] -مصطفى بلعور،"الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر1999-2007 استمرارية أم حل للأزمة".دفاتر السياسة والقانون،جامعة ورقلة:عدد خاص 2011، ص170.
[3] -عبد الجليل بلهوشات، مرجع سابق، ص145.
[4] -عبد الجليل بلهوشات، مرجع سابق، ص145.
[5] -فيروز حنيش، مرجع سابق، ص111.

فليس مرشح جبهة التحرير الوطني،عبد الله جاباالله عن حركة الإصلاح الوطني، سعيد سعدي مرشح التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية،لويزة حنون مرشحة حزب العمال، علي فوزي رباعين مرشح حزب عهد 54 ، والمترشح الحر رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، في حين قضى المجلس الدستوري بعدم ترشح كل من أحمد طالب الإبراهيمي وسيد أحمد الغزالي وموسى تواتي[1].

ث-رئاسيات 9 أفريل2009:

تقدم العديد من المواطنين بطلب الترشح ،حوالي 50طلبا، لكنهم لم يتمكنوا من تجاوز عقبة جمع 75000توقيع عن 25ولاية، وفي الأخير أعلن "بوعلام بسايح" رئيس المجلس الدستوري يوم 1مارس2009 عن قراره بملفات المترشحين المقبولين ويتعلق الأمر ب:"عبد العزيز بوتفليقة" مرشح التحالف الرئاسي، "موسى تواتي" مرشح الجبهة الوطنية، "محمد السعيد" مرشح حركة العدل والوفاء، "علي فوزي رباعين" مرشح عهد 54، "محمد جهين يونسي" مرشح حركة الإصلاح الوطني[2].

نلاحظ من خلال الإنتخابات الرئاسية لسنة1995، 1999، 2004، 2009، أنه كانت هناك مشاركة من بعض الأحزاب السياسية، كما نلاحظ في انتخابات 2009 ترشح شخصيات لا تنتمي لأحزاب ذات الحجم والإنتشار على المستوى الوطني، وهذا يعتبر مشاركة بسيطة للأحزاب السياسية في تقلد منصب الرئاسة.

إلا أن تجربة التعددية في انتخابات رئيس الجمهورية في الجزائر أثبتت فشل الأحزاب في تولي هذا المنصب، ففي انتخابات 16 نوفمبر95 فاز المترشح الحر اليامين زروال بنسبة 61.29%، ثم تلاه محفوظ نحناح رئيس حماس بـ 26.06%،ثم سعيد سعدي بنسبة 8.94%، ثم نور الدين بوكروح بـ 3.70%، وفي رئاسيات 1999، فاز المترشح الحر عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 73.79%، ثم تلاه مرشح حزب الوفاء والعدل بـ12.53%،ثم مرشح الإصلاح بـ3.95%، ثم مرشح جبهة القوى الإشتراكية بـ3.17%، ثم مقداد

[1] -مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص172.
[2] -عبيد الجليل بلهوشات، مرجع سابق، ص151.

سيفي بـــ2.24%، ثم يوسف الخطيب بـــ1.22%، وفي انتخابات أفريل 2004، فاز المترشح الحـــر عبـــد العزيز بوتفليقة بعهدة ثانية بنسبة 84.99%،ثم بقية المترشحين على التوالي: علي بن فليس عن حزب جبهة التحرير الوطني بـــ6.42%،ثم عبد الله جاباالله عن حركة الإصلاح الوطني بـــ5.02%، ثم سعيد سعدي عن حزب التجمع بـــ1.94%،ثم لويزة حنون عن حزب العمال بـــ1%،ثم فوزي ربـــاعين بـــــ0.63%. وفـــي انتخابات 2009 فاز المرشح الحر رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 90.24%.

المتتبع لهذه النتائج يرى أنه منذ بداية التعددية الحزبية والسياسية في الجزائر كـــان الفـــوز مـــن نصـــيب المستقلين، والوصول إلى هذا المنصب متعلق بحسابات سياسية قبل أن يكون مرتبطا بالنتائج الإنتخابيـــة، أو يكون مصدره إما الشرعية الثورية أوالجيش، فاليامين زروال عسكري وبوتفليقة شخصية ثورية وعســـكرية أيضا[1].

لذلك يمكن القول أن مشاركة الأحزاب السياسية في تولي الرئاسة محدود جدا، بحيث مشاركتها شكلية فقط أو تلعب دور المساندة والموالاة للمرشح الأوفر حظ في الفوز، حيث ساندت أحزاب جبهة التحرير الـــوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم وحركة النهضـــة ومنظمـــات كالإتحـــاد العـــام للعمـــال الجزائريين ومنظمة المجاهدين المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة في رئاسيات 1999 وساندته كـــذلك فـــي رئاسيات 2004[2].

2-المشاركة في السلطة التشريعية:

إذا كانت المشاركة ركيزة أساسية للديمقراطية، فإن السؤال كيف يشارك الشعب بنفسه بطريقة مباشـــرة؟ أم يكتفي باختيار نواب يمارسون تلك المشاركة؟

[1] -ربوح ياسين، مرجع سابق، ص134.
[2] -نفس المرجح، ص135.

وفي هذه الصورة من صور الديمقراطية فإن المشاركة في السلطة التشريعية تكون من خلال النواب، وهنا تأتي مشاركة الأحزاب في البرلمان الذي يمثل الهيئة الأساسية التي تمثل المواطنين في شؤون الحكم[1].

وابتداء من سنة 1997 تمكنت الأحزاب السياسية من المشاركة في المؤسسات السياسية وسوف نبينها في الآتي:

- الإنتخابات التشريعية التي جرت في 5جوان1997 تعتبر ثاني انتخابات تعددية في الجزائر وبلغ عدد الأحزاب المشاركة فيها 39حزب وبلغ عدد المقاعد المتنافس عليها 380مقعد، وكانت نسبة المشاركة 65.6% انتهت بفوز حزب التجمع الوطني الديمقراطي (156مقعدا) بنسبة41.5%، حركة مجتمع السلم (69مقعدا) بنسبة 18.16%، جبهة التحرير(62مقعدا) بـ16.32%،حركة النهضة (34مقعدا) بنسبة 8.95%، جبهة القوى الإشتراكية (20مقعدا) بـ05.26%، التجمع من أجل الثقافة (19مقعدا) بـ05%، الأحرار (11مقعدا) بـ02.89%، حزب العمال (4مقاعد) بـ01.05%، الحزب الجمهوري التقدمي (3 مقاعد) بـ0.79%، الإتحاد من أجل الديمقراطيات والحريات مقعد واحد بـ0.26%، الحزب الإجتماعي الحر بمقعد واحد أيضا بـ0.26%، أما الأحزاب الصغيرة الأخرى فلم تحصل على أي مقعد[2].
- أما تشريعيات 30 ماي2002، ترشح فيها 23 حزبا، وكانت نسبة المشاركة الوطنية 46%.أما نتائج التصويت فكانت كالتالي:حزب جبهة التحرير الوطني (199مقعدا) بنسبة51.16%، التجمع الديمقراطي (47مقعدا) بـ12.08%، الإصلاح (43مقعدا) بـ11.05%، حمس(38مقعدا) بـ9.77%، الأحرار(30مقعدا) بـ7.71%، حزب العمال(21مقعدا) بـ5.04%، الجبهة الوطنية الجزائرية(8مقاعد) بـ2.06%، حركة النهضة بمقعد واحد وحركة التجديد الجزائري مقعدا واحدا كذلك.[3]

[1] -عبد النور ناجي،**المدخل إلى علم السياسة**،مرجع سابق،ص65.
[2] -حسيبة غازو، مرجع سابق ، ص122.
[3] -عبد الرزاق مقري،**التحول الديمقراطي في الجزائر**.رؤية ميدانية،(د.ب.ن):(د.ت.ن)،ص17.

- أما عن تشريعيات 17ماي2007، فعرفت مشاركة 24 حزبا بالإضافة إلى قوائم المستقلين وكانت نسبة المشاركة الوطنية في التصويت 35.65%، حيث كانت النتائج والتشكيلة مقاربة لتشكيلة العهدة السابقة لها. تحصلت جبهة التحريرعلى (136مقعدا) بنسبة 22.98%، ثم التجمع الديمقراطي (61مقعدا) بـ10.33%، ثم حمس(52مقعدا) بـ9.64%، الأحرار(33مقعدا) بـ6.83%، ثم حزب العمال (26مقعدا) بـ5.90%، التجمع من أجل الثقافة (19مقعدا) بـ3.36%، ثم الجبهة الوطنية(13مقعدا) بـ4.18%، الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو بـ7مقاعد بنسبة 2.0%، حركة النهضة 5مقاعد،التحالف الوطني الجمهوري 4مقاعد.

من هذا نلاحظ أن هناك نوع من المشاركة السياسية في المؤسسات السياسية من قبل الأحزاب السياسية[1].

- أما عن المشاركة في تشريعيات 10ماي2012 فعرفت 44حزبا وتكتل سياسي واحد و186قائمة حرة تتنافس على 462 مقعدا في المجلس الشعبي الوطني، وكانت نسبة المشاركة العامة في التصويت 42.36%، وكانت نتائج وتشكيلة المجلس الشعبي 2012 مقاربة لتشكيلة المجلس السابق وبقيت الريادة للأحزاب القوية، حيث حافظ حزب جبهة التحرير الوطني الذي يقوده عبد العزيز بلخادم على مرتبته الأولى إذ تحصل على 220مقعدا. كما ارتفعت حصة التجمع الوطني الديمقراطي الذي يرأسه أحمد أويحي في عدد المقاعد إذ تحصل على 68 مقعدا مقارنة بـ61 مقعدا في تشريعيات2007، ثم يليه تكتل الجزائر الخضراء الذي يتألف من ثلاثة أحزاب إسلامية (حمس،النهضة،الإصلاح) حيث تقدر حصته بـ48مقعدا، والتقارب في عدد المقاعد حصل عليه حزب جبهة القوى الإشتراكية والقوائم الحرة[2]، أما باقي الأحزاب فقد كانت نسبة التمثيل لديها ضعيفة، حيث كان عدد المقاعد المحصل عليها من مقعد إلى

[1] -نفس المرجع ، ص18.

[2] -المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،"الإنتخابات التشريعية في الجزائر:وحدة تحليل السياسات 31ماي2012".تم تصفح الموقع يوم2017/05/25على الساعة 22:30.

"http//www.dohainstitute.org/release/a546c9a0"

أربعة مقاعد. ونلاحظ أن عدد الأحزاب المشاركة في هذه التشريعيات كان أكثر من التشريعيات السابقة من حيث العدد.

بالرغم من هذه المشاركة في البرلمان، إلا أن دور النواب في عملية التشريع في الجزائر جد محـــدود، حيث نلاحظ من خلال الفترة التشريعية 1997–2002،أودع النواب 20اقتراح قانون لم يصدر منه سوى قانون واحد متعلق بالقانون الأساسي لعضو البرلمان، وبالمقابل أودعت الحكومة لدى مكتـــب المجلـــس 61مشروع قانون و09أوامر، وهنا يبرز الفارق واضحا بين عدد مشاريع القوانين للحكومة مقابل عـــدد اقتراحات النواب[1]،أمما الفترة التشريعية2002–2007 تم اقتراح 24قانون أحيل منهـــا4 علـــى اللجـــان المختصة، منها المتعلق بإلغاء قانون الطوارئ وقانون متعلق بالإنتخابات، وقانون البلدية والولاية، ولـــم يصادق المجلس على اقتراح واحد فقط، المتعلق بقانون الإنتخابات 97–07. فالبرلمان ناقش فـــي هـــذه العهدة 93 نصا تشريعيا، واحد فقط هو اقتراح قانون[2]، وهذا يعكس ضعف دور النـــواب فـــي الســـلطة التشريعية مقارنة بالسلطة التنفيذية، وهيمنة هذه الأخيرة على الأولى[3].

كما يمكن الإستشهاد ببعض النشاطات التي قامت بها مختلف تنظيمات المجتمع المـــدني فـــي الجزائـــر كصورة من صور المشاركة السياسية، ومثال ذلك تنظيم وسائل الإعلام للحوارات مع المرشحين، ودعوة بعض النقابات أعضائها للمشاركة ودعم المرشحين كما حصل مع دعم الإتحاد العام للعمال الجزائـــريين للرئيس بوتفليقة في الإنتخابات الرئاسية 1999،ودعم بعض المنظمات النسوية والجمعيـــات لمرشـــحين يمثلون أقطاب سياسية مختلفة، وحتى تقديم المرشحين مع ترشح وفوز أول أمين عام للنقابـــة الوطنيـــة لعمال التربية والتكوين في الإنتخابات التشريعية لسنة1997 ضمن قوائم جبهة القوى الإشتراكية[4].

[1] -ياسين ربوح، مرجع سابق، ص146.
[2] -نفس المرجع، ص147.
[3] -حسيبة غازو، مرجع سابق، ص138.
[4] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص143.

كما نجد مساهمة المجتمع المدني في المشاركة السياسية من خلال تلك المجهودات التي قامت بها بعض المنظمات المدنية من أجل طرح قضاياها والمساهمة بمواقفها خاصة السياسية من خلال الندوات الوطنية التي عرفتها الجزائر منذ سنة1995 وسلسلة الحوارات الخاصة بالحياة السياسية [1]، حيث تجندت مناضلات للدفاع عن حقوق المرأة سنة1995، وأطلقن مبادرة لجمع مليون توقيع تأييدا لإقتراح 22تعديلا لقانون الأسرة لسنة 1984، وأيضا في أفريل1996 نظمت السيدة "ربيعة مشرنن" وزيرة التضامن الإجتماعي والأسرة الورشات الأولى من أجل حماية الأسرة وترقيتها والدفاع عن الحقوق السياسية للمرأة، كما نظمت جمعية راشدة ملتقى كبير من 8 إلى 10مارس سنة2000 ضم أغلبية النساء والجمعيات[2]، منهم جمعية "المرأة في اتصال" ،"الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات"، "جمعية تحرير المرأة"، "جمعية النساء الديمقراطيات"،وممثلات عن بعض الأحزاب السياسية، وهذا من أجل التدخل في الميادين السياسية ، وهي التي حققت مكسب تعديل قانون الأسرة وتخصيص فصل في التعديل الدستوري الذي صوت عليه البرلمان بغرفتيه في 12نوفمبر2008، بتخصيص فصل يتعلق بحقوق المرأة السياسية وإقحامها أكثر في العملية السياسية ككل[3].

بالرغم من مجهودات ومحاولات المجتمع المدني المشاركة في الحياة السياسية إلا أنه هناك مجموعة من المعوقات لتفعيل دوره ،تدور كلها في علاقة منظمات المجتمع المدني بالسلطة أنها علاقة غير صحية بسبب اتجاه الدولة إلى فرض السيطرة عليها باستعمال قيود متنوعة للحد من نشاطها السياسي.

[1] -مشري مرسي، مرجع سابق، ص13.
[2] -سعاد بن قفة، مرجع سابق، ص280.
[3] -محمد الصالح بوعافية ، مرجع سابق، ص26.

المطلب الثاني: المجتمع المدني وتحقيق الإستقرار السياسي في الجزائر.

بالإضافة إلى مساهمة المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية، يضطلع أيضا بدور مهم يتمثل في تحقيق الإستقرار السياسي.

إذا عرّفنا الديمقراطية بأنها مشاركة المواطنين في الحكم والسلطة لإختيار ممثليه في مؤسسات هذه السلطة لإيصال حقوقه ومتطلباته إليها، ومن هنا تتضح أهمية حضور المواطنين في صنع القرار، ولكن هذا التأثير يحتاج إلى حالة من الأمن والإستقرار السياسي[1].

يشكل الإستقرار قاعدة لأي تنمية تنشدها الدولة ويلعب المجتمع المدني من أحزاب سياسية ومنظمات مدنية دورا أساسيا في مواجهة أزمات الإستقرار التي تعيشها الأنظمة السياسية في بعض الفترات من حياتها، لما توفره من آليات تسمح بفتح القنوات بين الفرد والنظام، وبالتالي احتواء حالات الغضب والإحتقان الإجتماعي والسياسي، وهذا من شأنه أن يعمق العمل المؤسسي داخل ذهنيات الأفراد[2].

منذ مجيء الرئيس اليامين زروال وانتخابه رئيسا للجمهورية سنة1995، سعى إلى استتباب الأمن والإستقرار، وهنا كان لمؤسسات المجتمع المدني دورا في المشاركة في إيجاد حلول لأزمة عدم الإستقرار التي عرفتها الجزائر منذ 1992[3].

أدت أزمة عدم الإستقرار السياسي التي عرفتها الجزائر بعد توقيف المسار الإنتخابي إلى ممارسات قمعية من طرف السلطة وما صاحبه من تغيير للمجتمع المدني في تلك المرحلة، فقد كان دوره ضعيفا في تفعيل الإستقرار السياسي، وذلك بسبب أساليب الممارسة التي كانت سائدة آنذاك من طرف السلطة والمؤسسة العسكرية.

[1] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص144.
[2] -بلال موزاية، مرجع سابق، ص147.
[3] -ياسين ربوح، مرجع سابق، ص164.

والملاحظ في هذه الفترة أن المجتمع المدني رغم غيابه عن الساحة إلا أنه ساهم خاصة من طرف المنظمات السياسية في تدعيم الإستقرار السياسي، وذلك من خلال مشاركتها أو إشرافها على العديد من مبادرات الحوار، واتخاذها لمواقف مساندة ومدعمة لمساعي الوئام والمصالحة[1].

ولعل دور هذه المنظمات فيما يخص الحفاظ على الإستقرار السياسي برز جليا في سنوات تسعينيات القرن الماضي، أين حاولت احتواء عناصر الأزمة السياسية، التي مرت بها الجزائر وفرضت منطقها وشروطها على المجتمع المدني وعمله، وأصبح التقارب من أهم خيارات العمل[2]، وعرفت الجزائر في ظل هذه الأزمة الإعلان عن بعض المجموعات الحزبية حاولت كل واحدة منها تقديم تصور محدد تراه حلا للأزمة ومن أهمها:

-**مجموعة الأحزاب الستة:** باشرت في أوت 1990، ستة أحزاب هي:جبهة القوى الإشتراكية، الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري، حزب العمال، إتحاد القوة التقدمية، إتحاد القوة من أجل التقدم، وتقدمت هذه المجموعة بعريضة مشتركة تضمنت جملة مطالب منها:

إجراء استفتاء ضمن تمثيل هذه الأحزاب، وإيقاف العمل بالمحاكم الخاصة تمهيدا لإلغاء القضاء الإستثنائي والقوانين الإستثنائية، وإيقاف المداهمات والتجاوزات المختلفة، احترام الحقوق الأساسية والحريات العامة للمواطنين، فتح مؤسسات الإعلام العامة للأحزاب السياسية بصفة عادلة.

لكنن الإستجابة لهذه المطالب من قبل السلطة لم تتم إلا بشكل محدود[3].

-**مجموعة الأحزاب السبعة:** وهي مبادرة جاءت في سياق تطوير مبادرة السلام الوطني وأطلقتها سبعة أحزاب وطنية بعد سلسلة من الإجتماعات عقدت بالتناوب بمقراتها، أكدت على المصالحة الوطنية ودعت إلى

[1] - هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص145.
[2] -بلال موزاية، مرجع سابق، ص147.
[3] - حسيبة غازو،"دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة دراسة حالة الجزائر1997-2007".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية،جامعة تيزي وزو: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012، ص150.

تحقيقها. تشكلت هذه المجموعة في 25أفريل1992[1]، وضمت (حركة التجمع الإسلامي، الحركة من أجل العدالة والتنمية، الحركة من أجل التجديد الجزائري، حركة النهضة الإسلامية، الحزب الإجتماعي الديمقراطي، الحزب الإجتماعي الحر، الحزب الوطني الديمقراطي).

وقد وقّعت تصريحا مشتركا (بيان مطالب سياسية) كان أهم ما تضمنه مايلي: احترام الحريات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان قصد إعادة الهدوء والطمأنينة، فتح حوار وطني مع مختلف التشكيلات السياسية والإجتماعية دون إقصاء حول المشاكل الدستورية والسياسية وغيرها، الإعلان عن رزنامة تنظيم الإنتخابات على جميع المستويات، تشكيل حكومة قادرة على المصالحة الوطنية ورفع الغبن عن المواطن[2].

بالإضافة إلى مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في الحوار مع الأجهزة الرسمية من أجل تحقيق الإستقرار السياسي، ونقصد بذلك ندوة الوفاق الوطني جانفي1994، وتضمنت هذه الندوة السلطات العمومية، من أهمها المجلس الوطني الإنتقالي، الذي شاركت فيه مؤسسات المجتمع المدني حيث تشكل هذا المجلس من 200عضو يمثلون الإدارة والأحزاب والمنظمات الجماهيرية.

في 07فيفري1994 ورد خطاب رئيس الدولة اليامين زوال:"...إن اختيار طريق الحوار هو المسلك لمعالجة أوضاع البلاد الراهنة وكقاعدة للممارسة السياسية...إننا مدركون بأن الأزمة السياسية لا تحل إلا عن طريق الحوار ومشاركة القوى الوطنية بدون استثناء". هذا يعني أهمية ودور مؤسسات المجتمع المدني في التفعيل والمشاركة من أجل الإستقرار السياسي[3]، من هذا بدأت مبادرات الحوار من طرف المجتمع المدني من أجل السلم والإستقرار.

[1] -فاروق الدهب،"ضرورة الإنتقال من المصالحة الوطنية إلى الإصلاح السياسي".مقال نشر في 30سبتمبر2014،تم التصفح يوم2017/6/4،الساعة21:30.
"http://hmsalgeria.net/portal/articles/livres/siraj_11/4486.html"

[2] -حسيبة غازو، مرجع سابق، ص151.

[3] -خالد توازي،"الظاهرة الحزبية في الجزائر".مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة يوسف بن خدة،الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006/2005، ص136.

كما نجد مبادرة الأحزاب الأربعة الموقعة يوم 4جوان 1994، وهي مبادرة طرحتها أربعة أحزاب كانت قد دخلت في حوار مع المجلس الأعلى للدولة، وجاءت الوثيقة المقدمة إلى هذا المجلس تحت عنوان "الإجراءات المساعدة على نجاح الحوار" تضمنت 14بندا، دعت إلى تهدئة الأوضاع وتلطيف الأجواء وغلق المراكز الأمنية وإيقاف المحاكم الخاصة وإطلاق صراح المعتقلين إداريا والمحكوم عليهم بسبب آرائهم وإلغاء حكم الإعدام بحق المعارضين وضرورة اعتماد الحلول السلمية[1].

في سياق متصل إجتمعت بروما يوم 13جانفي1995 مجموعة العقد الوطني، حيث التقت مجموعة من الأحزاب مثل(جبهة التحرير الوطني،جبهة القوى الإشتراكية، حزب العمال، حركة مجتمع السلم،الحركة من أجل الديمقراطية وحركة النهضة،الرابطة الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان)، وقد حددت هذه المجموعة موقفها إلى تبني سياسة الحوار واتفقت فيما بينها على التوقيع على أرضية عمل، تقترح عقدا وطنيا بين السلطة والأطراف المتصارعة، وتقصد بذلك السلطة والجبهة الإسلامية للإنقاذ المحلة،لإيجاد حل سياسي سلمي وشامل وشرعي للأزمة من خلال تفاوض السلطة مع المعارضة، كما تضمن العقد ضرورة التداول السلمي على السلطة والإعتراف بالأمازيغية وإبعاد المؤسسة العسكرية عن الحياة السياسية[2]، إلا أن هذه الإقتراحات لم تلق استحسانا من طرف السلطة القائمة، واعتبرتها تدخل في مسألة داخلية من قبل أطراف أجنبية، هذا لأن الإجتماع كان تحت رعاية الجمعية الكاثوليكية بـ"سانت ايبجيديو" في روما[3].

تجسد دور الأحزاب السياسية وبعض الجمعيات المدنية فيما يخص الحفاظ على الإستقرار السياسي، أين حاولت احتواء عناصر الأزمة السياسية، من خلال ترسيخ القناعات والممارسات بأهمية الإختلاف وإقرار مبدأ التعددية، وكذا القضاء على ترسبات التفرقة الجهوية والطائفية والفئوية، والذي ظهر من خلال تغيير العديد من الحركات الإجتماعية لأساليبها في التعبير عن المطالب، والمشاركة في الحوار وتغليب طرق

[1] -فاروق الدهب، مرجع سابق.
[2] -حسيبة غازو، مرجع سابق، ص152.
[3] -خالد توازي، مرجع سابق ، ص138.

التفاوض والضغط السلمي[1]، كما تجسد أيضا في تكيف الأحزاب السياسية مع القانون الجديد للأحزاب وهو الأمر رقم97-07 المتعلق بالأحزاب السياسية، من خلال إلغاء المرجعيات الإسلامية واللغوية والجهوية، كحركة المجتمع الإسلامي إذ أصبح اسمها حركة مجتمع السلم، وحركة النهضة الإسلامية أصبح اسمها حركة النهضة[2].

كما نجد مساهمة المجتمع المدني في تحقيق الوحدة الوطنية وتجاوز الأزمة الأمنية وبالتالي تحقيق الإستقرار من خلال مشاركته في سياسة الوئام المدني 1999 ثم السلم والمصالحة الوطنية2005، حيث أيد هذين القانونين كل من الأحزاب السياسية داخل البرلمان أو بتنشيط حملات تحسيسية وتوعوية وكذلك العديد من منظمات الجتمع المدني بتنشيط الحملات الدعائية للتعريف وشرح أهم بنود وأهداف هذين القانونين[3]، كل هذه مؤشرات تدل على أن هناك نوع من المساهمة في تحقيق الإستقرار السياسي من قبل مؤسسات المجتمع المدني كما تسعى جاهدة لتغيير الوضع وإرساء ثقافة تساعد على عودة الإستقرار السياسي وتعمل على توفير حلول سلمية للحوار[4].

إلا أن هذه الرغبة في تفعيل الحوار من أجل خلق جو للإستقرار والأمن، اصطدمت في الكثير من المرات بمنطق السلطة المتعسف، وإخضاعها لمؤسسات المجتمع المدني وعدم فتح المجال لفعالياته للمساهمة في تحقيق الإستقرار السياسي والدليل على ذلك الإستمرار في تطبيق حالة الطوارئ وفي السياسات والإجراءات التي يغلب عليها الطابع التسلطي، فالسلطة بحاجة إلى أحزاب وجمعيات تبارك القرارات وتبرر السياسات لا أحزاب وجمعيات فاعلة ومشاركة طموحة وهذا ما يذهب إليه الباحث "هانس بيتر ماتيس" في قوله:"الجزائر لا تملك أي استراتيجية للتفاعل والتعاون بين المجتمع المدني والسلطة فيما يتعلق بمعالجة قضية الإستقرار السياسي"، ولعل هذا ما يفسر استمرار الجزائر بتشريع قوانين تضيق الخناق على العمل الحزبي والجمعوي،

[1]-بلال موزاية ، مرجع سابق ، ص147.
[2] -ياسين ربوح، مرجع سابق، ص167.
[3] -نفس المرجع، ص169.
[4] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص145.

بمبرر واحد وهو الحفاظ على النظام العام، بعد أن كان المبرر في السابق حالة الطوارئ، والقوانين الإستثنائية التي تستدعيها تلك المرحلة[1].

المطلب الثالث: المجتمع المدني والتنشئة السياسية في الجزائر.

تعتبر التنشئة السياسية إحدى الوسائل المستخدمة في المجتمعات من أجل تصويب التصورات السياسية الخاطئة في أوساط فئاتها، وبهذا فهي تساهم بقدر كبير في عمليات التغيير الإجتماعي والسياسي والثقافي المنشود، وتمثل في الوقت نفسه ميكانيزما أساسيا لمتطلبات التنمية عامة والتنمية السياسية بوجه خاص، تكتسب التنشئة السياسية أهميتها بالنسبة لعملية التنمية السياسية، كما يتحدد دورها في هذا المجال في العديد من الإعتبارات[2].

يمكن في ضوء ما تقدم، تعريف التنشئة السياسية بأنها عملية تعلم الأفراد لمعايير إجتماعية عن طريق مؤسسات المجتمع المختلفة، والتي تساهم في زيادة قدرته على أن يتعايش معها سلوكيا[3]، وهناك من ينظر إلى التنشئة السياسية على أنها عملية يتم بموجبها تلقين الأفراد القيم والمعايير السلوكية المستقرة في ضمير المجتمع بما يضمن بقاءها واستمرارها عبر الزمن، كما نجد في تعريف "هوبرت هايمان" وتعريف "كينيث لانجتون" الذي يقول بأن التنشئة السياسية تعتبر في أوسع مضامينها عن كيفية نقل المجتمع لثقافته السياسية من جيل إلى جيل[4]. كما يقرر "جود" أن التنشئة السياسية هي تنمية وعي الناشئة بمشكلات الحكم، والقدرة على المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق ذلك بشتى الوسائل كالمناقشات غير الرسمية والمحاضرات والإضطلاع بنشاط سياسي[5].

[1] -بلال موزاية، مرجع سابق، ص147.
[2] -عبد الحليم الزيات،**دراسة في علم الإجتماع السياسي-الأدوات والآليات**، مرجع سابق، ص46.
[3] -فيصل حسين غازي،مرجع سابق، ص176.
[4] -عبد النور ناجي،**المدخل إلى علم السياسة**،مرجع سابق،ص108.
[5] - عبد الحليم الزيات،**دراسة في علم الإجتماع السياسي-الأدوات والآليات**، مرجع سابق، ص19.

تلعب التنشئة السياسية كما جاء في التعريفات السابقة، أدوارا رئيسية هي: نقل الثقافة السياسية من جيل إلى جيل وتكوين الثقافة السياسية بما يتلاءم ودعم المحافظة على النسق السياسي، وتبدو أهمية التنشئة السياسية في التعبير عن ايديولوجية المجتمع وتحقيق التجنيد السياسي واختيار وانتقاء الصفوة السياسية وتدريبها لتقلد المناصب بالإضافة إلى نشر الثقافة السياسية وتحقيق التكامل السياسي، وهنا تكمن علاقة المجتمع المدني بالتنشئة السياسية في هذه النقاط بتكوين مجموعة من المعارف والمعتقدات التي تسمح للأفراد بالمشاركة في الحياة السياسية واكتساب معارف حولها، وبما أن التنشئة السياسية هي عملية تأهيلية وتعليمية وتثقيفية يخضع للها الفرد من أجل تفعيل دوره في المجتمع، وعملية التنشئة السياسية التي تستدعيها التنمية السياسية بحاجة إلى قنوات إلى تفعيلها، هذه القنوات ليست سوى مؤسسات المجتمع المدني ومن أهمها الأحزاب السياسية، وهنا يأتي دورهما كأحد أهم مؤسسات المجتمع المدني، وأحد أهم أدوات التنشئة السياسية في الوقت المعاصر خاصة في الدول النامية ومنها الجزائر، فالحزب يعد أحد الأبنية الإجتماعية القليلة التي تستطيع التأثير في الحركة السياسية لأعداد كبيرة من المواطنين[1].

وفي هذا السياق يمكن أن نتساءل هل هناك دور للمجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية في الجزائر؟

إن دور الأحزاب السياسية باعتبارها أهم مؤسسات المجتمع المدني، في عملية التنمية السياسية ويكون عن طريق التثقيف السياسي وذلك من خلال الإجتماعات والمؤتمرات وتنظيم برامج التدريب السياسي وتعليم التاريخ ونشر البرامج والآراء السياسية في صحفه ومنشوراته، فالأحزاب تعتبر مؤسسة للتنشئة السياسية، تقدم للمواطنين معلومات سياسية متنوعة وبطرق مبسطة توقظ فيه الوعي السياسي، كما أنها تعمل لتعبئة المواطنين للمشاركة السياسية أو التصويت في الإنتخابات أو التعبئة خلف آراء سياسية.

[1] -عبد النور ناجي، **المدخل إلى علم السياسة**، مرجع سابق،ص111.

كما تعمل على إتاحة الفرصة للمشاركة السياسية المنظمة وبصورة أكثر دواما، وتؤدي هذه المشاركة إلى تعزيز القيم السائدة وإلى غرس قيم جديدة[1]، كما تعتبر الحياة الحزبية مجالا لإعداد الأفراد على اتخاذ القرارات والتفكير المستقل في المسائل العامة والقدرة على النقد والإختيار[2].

كما يعمل الحزب من الداخل على إعداد الكوادر وتلقين العضو مبادئ أو ايديولوجيته وتدريبه على ممارسة العمل التنظيمي والجماهيري والدعائي للحزب[3].

ويمكن إسقاط هذه الأدوار على الواقع الجزائري لدور مؤسسات المجتمع المدني في التنشئة السياسية، حيث نجد هذا الدور محدودا لما تقوم به الأحزاب السياسية من تعبئة أو من تدريبها أو تحضيرها لكوادر لتقلد المناصب السياسية ويمكن تبرير هذا لما شهدناه في مشاركتها في الإنتخابات الرئاسية السابقة.

حيث لم تستطع الأحزاب السياسية الوصول أو تقلد منصب رئاسة الجمهورية وهذا ما يثبت فشل الأحزاب سواء من ناحية تقديم مرشح قوي أو من خلال دعمها لهذا المرشح، وهذا الفشل يدل على ضعف البرامج أو الحملات التي تقدمها الأحزاب السياسية أو ضعف التعبئة الجماهيرية لمرشحيها، وهذا يعني ضعف في عملية التنشئة السياسية. ويرجع هذا الضعف إلى هيمنة مرشحي السلطة على الأحزاب المنافسة أو احتوائها، ففي انتخابات 1999 الرئاسية قامت العديد من الجمعيات والنقابات والمنظمات المدنية والتكتلات الحزبية التي شهدتها الأحزاب السياسية من أجل تزكية مرشح الإجماع عبد العزيز بوتفليقة، قامت هذه المؤسسات بجهود كثيفة لتعبئة المواطنين وتحسيسهم بأهمية الإنتخابات، وبضرورة التصويت، ولكنه بدلا من الدور الأصلي المتمثل في الحث على مرشح يناسب طموحات الناخبين أو مرشحيهم بكل حرية وحيادية وذلك من أجل حث المواطنين على التصويت ومن أجل تحقيق التنشئة السياسية، راحت تلك التنظيمات والأحزاب تمارس الدعاية والتعبئة لصالح مرشح السلطة، وهذا يعتبر خروجا عن الدور المفترض لمجتمع مدني ديمقراطي في نظام

[1] -ختام العتاني،محمد عصام،**التربية الوطنية والتنشئة السياسية**. الأردن: دار الحامد للنشروالتوزيع،2007،ص325.
[2] -نفس المرجع، ص126.
[3] - عبد النور ناجي، **المدخل إلى علم السياسة**، مرجع سابق،ص112.

سياسي ديمقراطي من أجل تنشئة سياسية واضحة مثل ماذكرنا سابقا لدور الأحزاب والمنظمات في تعبئة المواطنين وحثهم على انتخاب المرشح المناسب[1] .

إذا كانت نسبة المشاركة الشعبية في الإنتخابات تعكس درجة الدور التعبوي الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني من أجل تنشئة الأفراد سياسيا، فإن المتتبع للحراك السياسي الحاصل في الجزائر لا تفوته ملاحظة عزوف المواطنين عن الحياة السياسية بصفة عامة، ففي الإنتخابات التشريعية 5جوان1997 كانت نسبة المشاركة 65.49% وقد شككت أحزاب المعارضة في حياد الإنتخابات وهناك من أكد أن نسبة المشاركة الحقيقية لم تزد عن 25%[2]. لتنخفض في تشريعيات 2002 إلى 46.17%، أما تشريعيات2007 فقد بلغت 35.67% فقط وحتى هذه النسبة هناك من يشكك فيها نظرا للمبالغة فيها على اعتبار أن النسبة الحقيقية لاتتجاوز 25%حسب بعض التقديرات، وفي تشريعيات 2012 كانت نسبة المشاركة في التصويت ضعيفة وصلت إلى 42.36% وفي هذا الإطار يرى جاباالله أن نسبة المقاطعة في الإنتخابات التشريعية فاقت 80% مشيرا إلى أن رسالة المقاطعة مفادها:"الإنتخابات باتت لا تعنيني لأن إرادتي لاتُحترَم والنواب لا يدافعون عني والبرلمان لا يتكفل بانشغالاتي"[3]،وكذلك المقاطعة الكبيرة لمواطني منطقة القبائل للإنتخابات التشريعية2002، ورئاسيات أفريل2004 شهدت نسبة مشاركة ضعيفة قدرت بـ58.08%، كل هذه النسب تعكس عدم اهتمام المواطنين بالمواضيع السياسية حتى لو كان الأمر حساسا وهاما كإختيار ممثلين عنهم سواء في البرلمان أو في إختيار رئيس الجمهورية[4].

هذه الأرقام والنسب المنخفضة في الإنتخابات، وقلة اهتمام الجمهور بالمسائل السياسية، تعتبر ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف المواطنين عن المشاركة الإنتخابية، وبالتالي تعني عدم قدرة مؤسسات المجتمع المدني

[1] -منير مباركية،"علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الإنتخابية في الجزائر".دفاتر السياسة والقانون،جامعة ورقلة:كلية الحقوق والعلوم السياسية، عدد خاص، أفريل2011، ص420.

[2] -ياسين ربوح، مرجع سابق، ص159.

[3] -عزيزة ضميري،"الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر".مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنة:كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،2008/2007،ص123.

[4] -ياسين ربوح، مرجع سابق، ص160.

في غرس المبادئ والقيم السياسية وبث الوعي السياسي وتعبئة المواطنين وتحسيسهم أو تنشئتهم سياسيا للإهتمام بمثل هذه المواضيع، خاصة إذا عرفنا أن الإقبال الجماهيري على الإنتخابات في ولايات الجزائر مبني على العروشية وعلى العلاقات الشخصية للمرشحين وليس إسم الحزب وبرنامجه، وهذا يدل على فقدان الثقة بين الجمهور وهذه المؤسسات التي من المفروض تعمل جاهدة على تهيئة هذا الجمهور وكسب ولاءاته.

يعكس هذا العزوف عجز الأحزاب السياسية في اقتراح البديل الحقيقي للأنظمة القائمة، هذه الأحزاب أصبحت في نظر البعض تساند النظام القائم، كما بين هذا العزوف انعدام القدرة لدى الأحزاب السياسية في تأطير المواطن واستيعابه وتوجيهه، عن طريق العمل اليومي، ومن خلال البرامج المتنوعة لتكوينه وتنمية قدراته، وبما أن التنشئة السياسية هي عملية مستمرة ودائمة، فنجد أن الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني لا تتسم بهذه الصفة بل هي أحزاب ومؤسسات ذات نشاطات موسمية ومناسباتية ونشاطها متقطع يظهر في المناسبات الإنتخابية فقط، وتأتي من أجل تأييد لمصالح خاصة فقط دون توعية وغرس ثقافة سياسية تخدم الشعب بالفائدة.

عَجَزَ المجتمع المدني الجزائري عن تحقيق التنشئة السياسية وغرس ثقافة ديمقراطية، بدليل أنه لو استطاع القيام بذلك لكسب قاعدة شعبية تؤمن به وبدوره في تقديم وتلقين الأفراد المعايير الإجتماعية والسياسية، ولمما ظهرت أعمال الشغب واحتجاجات في مختلف مناطق الوطن ومن أهمها منطقة القبائل في سنة 1998 بسبب مقتل المطرب "معطوب الوناس" وسنة2001 بسبب ما سُميَ "بالحقرة" إذن لو أدى المجتمع المدني دوره في ترسيخ القيم الديمقراطية لما اتجهت بعض الفئات الإجتماعية وخاصة الطلبة والعمال والبطالين على المشاركة

من خلال بعض الأساليب مثل الإعتصامات وأساليب غير سلمية، كل هذه مؤشرات تدل عل ضعف المجتمع المدني في الجزائر في تعبئة الأفراد ودفعهم للمشاركة السياسية[1].

يرجع ضعف دور المجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية في الجزائر إلى طبيعة العلاقة بينه وبين السلطة، المتسمة بتبعية المجتمع المدني وتحالفه السياسي والإنتخابي مع السلطة ومرشحيها مما جعل من الحملات الإنتخابية والتعبئة الجماهيرية في الجزائر غير متوازنة، فالمجتمع المدني في الجزائر مستغل من قبل السلطة لدعم مرشحيها، ويقوم بتعبئة المواطنين من خلال المؤتمرات والحملات الدعائية، لا كوسيلة للمشاركة الحقيقية ولكن كأداة لمساندة قرارات النظام.

كما أن تبعية المجتمع المدني للسلطة أثرت على حياديته وعلى أدواره الحقيقية لاسيما في التعبئة الجماهيرية والتنشئة السياسية بصفة عامة[2].

لذلك وجب البحث عن آليات تساعد في تفعيل المجتمع المدني في دوره في عملية التنمية السياسية ككل، لذا فالسؤال المطروح هنا : ماهي الآليات التي يمكن أن تساعد على تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري في وظائفه خاصة في التنمية السياسية.

[1] -فيروز حنيش، مرجع سابق، ص104.
[2] -منير مباركية، مرجع سابق، ص421.

المبحث الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية.

على الرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر[1]، إلا أنه يمكن دعمه ودفعه للقيام بأداء وظائفه بنجاعة وفعالية، ولتمكينه من ذلك لأجل المساهمة في التنمية السياسية ينبغي تظافر مجموعة من الآليات والوسائل، ويمكن حصرها في الآتي:

المطلب الأول: الآليات القانونية والسياسية لتفعيل دور المجتمع المدني.

ويقصد بالآليات القانونية والسياسية مجموعة المبادئ والقواعد القانونية والسياسية، التي تسمح بتفعيل المجتمع المدني، فهي الضمانات اللازمة لحركته ونشاطه[2]، والتي تتمثل فيما يلي:

1- توافر صيغة سياسية تضمن لمختلف قوى المجتمع المدني حرية التعبير عن مصالحها وآرائها بطريقة سلمية ومنظمة، وفي هذا الإطار تعتبر الديمقراطية كأنسب صيغة سياسية لتطور المجتمع المدني[3]، لأن تدعيم المسار الديمقراطي هو الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني وضمان حقوق الأفراد كحق اختيار الحكام، حرية التعبير، حق الإجتماع[4]، وتتحقق الديمقراطية بوجود مجموعة من المبادئ والقواعد السياسية والقانونية[5]، يمكن حصرها فيما يلي:

2- ضرورة تفعيل التعددية الحزبية لأن توفر تعددية فعلية من الآليات المهمة الواجب توفرها في الدولة التي تسعى لقيام مجتمع مدني فعال والتي تقتضي تمكين مختلف القوى الإجتماعية والسياسية من التعبير السياسي الرسمي فمن هذا المنطلق تتمكن منظمات المجتمع المدني من تحمل مسؤولياته في الإصلاح السياسي والإجتماعي عندما تتوفر القاعدة التعددية في الممارسة[6]، بالرغم من التجربة التعددية التي انتهجتها الجزائر بداية من دستورها لسنة 1989 ودستور1996 وفسح المجال للحريات والمعارضة

[1] -مرسي مشري، مرجع سابق، ص16.
[2] -محي الدين بياضي، مرجع سابق، ص174.
[3] -نفس المرجع، ص175.
[4] مشري مرسي، مرجع سابق، ص16.
[5] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص166.
[6] -نفس المرجع،ص152.

وإنشاء الأحزاب والجمعيات إلا أن هذه التجربة كانت شكلية لا تخدم التنمية السياسية. والتعديلات والإجراءات التي اتخذت لإحداث مجتمع مدني فعال كانت تمتاز بالفوقية والسطحية بدون أي دراسة[1].

وعليه فإن تحقيق فعالية التعددية يستوجب توفر مايلي:

3- قيام مؤسسات المجتمع المدني بإعادة بنائها على أسس جيدة، بحيث تتم مواجهة بعض السلبيات مثل: الإفتقار إلى الديمقراطية الداخلية خاصة في التداول على القيادة، بالإضافة إلى كثرة الصراعات الداخلية[2].

4- ضرورة ضمان حقوق الإنسان، ذلك أن ضمان الحقوق والحريات العامة تعد من مستلزمات تطوير وتفعيل المجتمع المدني فلا يمكن تصور استقلالية وفعالية في نظام تسلطي لا يضمن حقوق وحريات المواطن وإمكانية ممارسته ولعل أهم هذه العوامل التي أدت إلى فشل التجربة التنموية التي عرفتها العديد من الدول المستضعفة ومن بينها الجزائر، بالرغم من توقيع الجزائر على الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وكذلك نصت على الحقوق والحريات العامة في دساتيرها .لكن هذا لم يمنع من وجود بعض صور الإنتهاكات للحريات الأساسية للمواطن[3].

5- أن يضمن نظام الحكم مبدأ الفصل بين السلطات[4]، وتوضيح الحدود بين المؤسسات وأجهزة الدولة حسب الأدوار والوظائف[5]، واستقلالية السلطة القضائية بتفعيل الآليات القضائية قصد تأمين حقوق الإنسان وإحاطتها بإطار قانوني يعطي سبل الإستجابة على الصعيد القضائي لكل مظاهر الإنتهاكات وصورها، بحيث يتوفر نوع من الرقابة من سلطة أخرى مع ضمان الحقوق والحريات في المجتمع[6].

---

[1] -بومدين طاشمة،"مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر(1988-1992)".مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة الجزائر: كلية الإعلام والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،2001/2000،ص186.

[2] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص154.

2-حدة بولاقة ،مرجع سابق،ص123.

[4] -منى هرموش، مرجع سابق، ص174.

[5] -هشام عبد الكريم، مرجع سابق،ص154.

[6] -بومدين طاشمة، مرجع سابق، ص192.

6- تنظيم علاقة تكاملية بين الدولة والمجتمع المدني على أسس جديدة على مبادئ المواطنة وسيادة القانون ودولة المؤسسات وتقوم على تحقيق العدالة في توزيع أعباء التنمية وعوائدها ودعم دور المجتمع المدني لتصبح العلاقة محكومة بإطار قانوني يحقق نوعا من التوازن. فلا يمكن الحديث عن مجتمع مدني حقيقي في ظل دولة ضعيفة هشة أو فاقدة للشرعية، لذلك وجب تكريس شرعية النظام السياسي بحصوله على مستوى معين من الرضا و القبول المجتمعي و إن أفضل وسيلة لتحقيق شرعية النظام السياسي هو فاعليته بما يحقق مصالح المجتمع و يحسن سياستها و الوصول إلى وضع سياسي شرعي يتطلب حالة من الاستقرار السياسي و المشاركة السياسية لكي تكسب ثقة و رضا المواطنين[1], ذلك لان شرعية النظام السياسي لأي عملية سياسية، مما يسمح بفاعلية المؤسسات السياسية و التي من بينها الأحزاب السياسية كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني و تمكينها من المساهمة في تحقيق مشاركة سياسية و تكامل سياسي و اجتماعي.

7- ضرورة أن تكون هناك آليات تسمح بتداول السلطة لأن يلاحظ في الجزائر الثقافة التسلطية سواء في السلطة أو في مؤسسات المجتمع المدني و منها الأحزاب السياسية و ماله من تأثير على أهم مبدأ في الديمقراطية و هو مبدأ تداول السلطة[2]، كما يجب الحد و التخفيف من سيطرة الدولة و تغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني و محاولة احتوائها، لهذا وجب على الدولة الالتزام بالحياد إزاء قوى المجتمع المدني و تنظيماته المختلفة، و العمل على إشراكها في اتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي و التخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها, و تركيز مراقبتها عليها في حدود ما يسمح به القانون.

8- ضرورة تفعيل الاتصال بين النظام السياسي و مؤسسات المجتمع المدني من خلال توفر القنوات الرسمية التي تمكن المجتمع المدني من التوصيل و التعبير عن نفسها، إذ يلعب الإتصال دورا مهما في العمليات

[1] - ياسين ربوح، مرجع سابق، 192.
[2] -نفس المرجع ،ص192.

السياسية إذ لا يمكن تصور قرار سياسي لا يلعب فيه الإتصال دورا مهما و نلمس دوره في كونه يساعد على فهم الأفعال التي تشكل العملية السياسية،[1] كما له دور في تعزيز و مناقشة القضايا العامة كما يساعد الإتصال كثيرا في تجنب الاحتمالات الخطأ في تفسير الأحداث و المواقف، و ذلك عن طريق ما تنقله إلى المجتمع من معايير للتحليل السياسي.

إن الإتصال يمثل بوجه عام ميكانيزما مهما و حيويا بالنسبة للمجتمع بعامة و النظام السياسي بوجه خاص، لما ينطوي عليه من إمكانات و قدرات يمكن الإستناد إليها في تدعيم النظام الإجتماعي و السياسي القائم و الحفاظ عليه، أو في تطوير نظام أكثر عصرية و تطور مما يساعد في تفعيل التنمية الشاملة عموما و التنمية السياسية بوجه خاص.

كما يجب تفعيل دور الصحافة الحزبية ففي الجزائر هناك شبه غياب كلي لهاته الآلية المهمة، و ذلك قصد التعريف بالحزب و برامجه و أفكاره و مواقفه مع القضايا المطروحة على الساحة السياسية، و من ضروريات مؤسسات المجتمع المدني و على رأسها الأحزاب السياسية، أن يكون هناك تنسيق بين مختلف الأحزاب السياسية الموجودة في الساحة الجزائرية، و تدعيم آليات الحوار بينهم و بين الجمهور[2]، من أجل تحسين الفرد بأهمية العمل الحزبي و الجمعوي و الإندماج فيه لتحقيق الحاجيات له، و هذا الدور تجند له وسائل الإعلام و الإتصال[3].

أدت فترة 1989- 1999 بالنظام السياسي إلى إغلاق مجمل قنوات الإتصال بينه و بين الجماهير و لم يعد يتفاعل مع محيطه الإجتماعي و السياسي، و هذا ما إنعكس على فعالية المجتمع المدني و إستقلاليته و إحتكاره لوسائل الإعلام كأداة لضبط وترويج اتجاهاته[4]، كل ذلك نتيجة عدم الإستقرار السياسي و الفوضى التي شهدتها الجزائر عقب إلغاء المسار الإنتخابي و تفاقم أعمال العنف المسلح.

[1] - عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-البنية والأهداف.مرجع سابق،ص100.
[2] - ياسين ربوح، مرجع سابق، 196.
[3] - مشري مرسي، مرجع سابق، ص17.
[4] -هشام عبد الكريم،مرجع سابق،ص155

المطلب الثاني: الآليات الثقافية والإجتماعية لتفعيل دور المجتمع المدني.

إن الإطار الثقافي و الإجتماعي يعتبر ركن بالغ الأهمية في نجاح أو فشل مؤسسات المجتمع المدني في القيام بأدوارها لاسيما في التنمية السياسية، لأن بقدر ما تكون الأوضاع الإجتماعية و الثقافية تعاني من إنقسامات لغوية و دينية و عشائرية و توجد في ولاءات جزئية، بقدر ما تكون مهمة الأحزاب السياسية و باقي مؤسسات المجتمع المدني صعوبة في دورها في التنمية السياسية.[1]

إن المجتمع المدني لا ينشط فقط لوجود هياكل تنظيمية تستقل رسميا عن السلطة العامة فلا قيمة لهذه الهياكل في حد ذاتها، ما لم تسبقها ثقافة تشدد على ضرورة تقييد السلطات العامة بحدود معينة أثناء تعاملها مع المواطنين، و إحترام حق هؤلاء المواطنين في التنظيم و الإجتماع و التفكير، و أن لا يقتصر الأمر على مجرد المعرفة بمثل هذه الحقوق و إنما تقترن المعرفة بالتمسك بقيم أخلاقية و بأنماط من السلوك منسقة معها، و باختصار على ثقافة مدنية.[2]

إن دعم البنية الثقافية تعد إحدى المسائل المهمة المرتبطة بعملية بناء المجتمع المدني الجزائري في كيفية إعادة بناء مضامين الثقافة السياسية بالشكل الذي يكرس المشاركة و الولاء و الإنتماء في هذا السياق يبرز الدور الذي يمكن أن تؤديه السياسات الثقافية و الإعلامية و التربوية فهذه السياسات تمثل ركائز أساسية للمساهمة في بناء الديمقراطية داخل المجتمع[3].

يمكن حصر الجانب الثقافي في ركيزتين هامتين و هما العمل على نشر قيم المشاركة و تعميق الولاء، و عليه وجب الإهتمام بالمؤسسات التي تقوم بترسيخ هذين العنصرين و هما مؤسستي التعليم و الإعلام.

تقوم هاتان المؤسستان بوظيفة بالغة الأهمية في تعميق القيم و الآراء السائدة في المجتمعات، و من أهمها إرساء هذه القيم و إحترام الرأي الآخر، و التعبير عن الرأي الشخصي بكل حرية، و زرع قيم و أعراف تقاليد تستند على قبول الآخر، و كذا تشجيع المشاركة. كما تقوم مؤسسات التعليم و الإعلام بوظيفتي التنشئة

[1] -ياسين ربوح،مرجع سابق،ص183
[2] -هشام عبد الكريم،مرجع سابق،ص155
[3] - حدة بولاقة ،مرجع سابق،ص122.

الإجتماعية من خلال تعبئة الفرد ليؤدي أدواره داخل النسق السياسي و الإجتماعي، و يصبح عندئذ مواطنا إيجابيا يساهم في تحقيق التنمية لمجتمعه في جميع الميادين.[1] و من الواضح هنا أن نشر هذه القيم و غيرها من أنماط العلاقات الإنسانية تشكل مجتمعة ثقافة المجتمع، يشكل أهم أساس في تطوير المجتمع المدني في الوطن العربي و في الجزائر بوجه خاص.

تعتبر الثقافة السياسية محدد أساسي لسلوك الأفراد، و بالتالي لها تأثير في الانضمام إلى الأحزاب و ممارسة العمل الحزبي ، فهي تنطوي على مجموعة من القيم و المعتقدات و العواطف السياسية و هي تتحكم في الإتجاهات، ففعالية الأحزاب و تنظيمات المجتمع المدني و مساهمتها في التنمية السياسية مرتبطة بنمط الثقافة السياسية السائدة، و يتحقق ذلك من خلال ثقافة المشاركة هذا ما يسمح بإنضمام الأفراد للأحزاب و إقبالهم على العمل السياسي و التأثير في العملية السياسية.[2]

و لنجاح الإطار الثقافي و الإجتماعي في دعم المجتمع المدني يجب إشباع رغبات الأفراد و تحقيق حاجياتهم الأساسية و رفع مستوى الدخل الفردي بما يجعل من الفرد يهتم بالمشاركة السياسية و الإنخراط في الأحزاب و المنظمات التي تشكل له قنوات للمشاركة في التنمية السياسية.[3]

إضافة إلى ما سبق ذكره، هناك إعتبارات أخرى تساهم في تفعيل المجتمع المدني للقيام بأدواره:

- يفترض أن يكون الإنضمام إلى مؤسسات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية خاصة على أساس الكفاءات لا على أساس الوراثة.

- ضرورة إعتماد إستراتيجية التخطيط المستقبلي لنشاطات المجتمع المدني سوف يؤدي إلى عدم قدرتها على تحقيق أهدافها نتيجة لضعف تعبئة كافية للجمهور و الذي يحتاج إلى وقت طويل لشحنه و إقناعه

[1] -صالح زياني،مرجع سابق،ص82.
[2] - ياسين ربوح،مرجع سابق،ص195.
[3] -عبد السلام عبدلاوي،مرجع سابق،ص79.

بطبيعة النشاط، و هو العامل الذي لا يتوفر لدى الكثير من منظمات المجتمع المدني و الأحزاب خاصة في الجزائر التي تبني نشاطاتها على رد الفعل و ليس على التنبؤ و التخطيط المستقبلي.[1]

المطلب الثالث: الآليات الإقتصادية لتفعيل دور المجتمع المدني.

- و يقصد بالآليات الإقتصادية تحقيق درجة معقولة من النمو الإقتصادي كأساس لابد منه لتوليد مجتمع مدني فعال[2]، و لا شك أن فكرة المجتمع المدني حتى الآن تنسب إلى البلدان الرأسمالية الغربية المصنعة ذات المستوى الإقتصادي العالي و التي استطاعت أن تحقق تقدما صناعيا ساهم في بلورة النظم الديمقراطية على عكس الدول النامية التي تعاني من أزمات إقتصادية كالجزائر التي أخفقت في تحقيق تقدم إقتصادي و خلق قطاع خاص يساهم في رفع المستوى الإقتصادي و بالتالي يمكنهم من الإهتمام بالمشاركة في الجوانب السياسية، و فيما يتعلق بالشق الإقتصادي هناك مشكلة التمويل التي تعاني منها المؤسسات التي تساهم في عملية التنمية السياسية لا سيما الأحزاب السياسية منها،[3] لأن الأمر رقم 97-07. المتعلق بالأحزاب السياسية و قانون الأحزاب السياسية لسنة 2012 ، يحظر على الأحزاب أن تمارس نشاطا إقتصاديا و تجاريا إلا في مجال النشر و الطباعة، و إذا عرفنا أن هناك شبه إنعدام للصحافة الحزبية في الجزائر يتضح ضعف الموارد المالية الذي يعد أحد القيود المهمة على الممارسة الحزبية للأحزاب السياسية في التنمية السياسية[4]. كما أن التمويل الخارجي تحيط به الكثير من الشبهات في مقدمتها خطورة التدخل في هذه المؤسسات و توجيهها بما يخدم مصالح الممولين.[5]
- كلما زادت التنمية الإقتصادية و تحسين معيشة المواطنين كلما زاد إقبالهم على الإهتمام بالشؤون العامة التي يهتم بها المجتمع المدني و بالتالي تزداد فعاليته في المشاركة السياسية و دوره في التنمية السياسية، مما يؤدي إلى نضج سياسي، و عليه فغن التنمية الإقتصادية تتيح فرصا كبيرة لقيام العديد من مؤسسات

[1] -منى هرموش،مرجع سابق،ص130.
[2] -فؤاد ثنا عبد الله،مرجع سابق ،ص295.
[3] -عبد السلام عبدلاوي،مرجع سابق،ص79.
[4] - ياسين ربوح،مرجع سابق،ص184.
[5] - عبد السلام عبدلاوي،مرجع سابق،ص79.

المجتمع المدني تشجع على قيام مشاركة سياسية، و تعمل على إيجاد رأي عام يتمتع بدرجة مناسبة من الوعي و المهارات السياسية اللازمة[1]، و عليه فإن تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الإقتصادي، بالإستناد إلى نظام إقتصادي يرتكز و يعطي دور كبير للقطاع الخاص و المبادرات الفردية أي يسمح للأفراد بإشباع جزء من إحتياجاتهم الأساسية بعيد عن تدخل الدولة ، التي يقتصر تدخلها في وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة، و ذلك لأن تدخل الدولة في مختلف أوجه النشاط الإقتصادي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة.[2]

الخلاصة و الاستنتاجات

من خلال دراسة مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر، يمكن إستخلاص النتائج التالية:

- شهد الإطار القانوني للمجتمع المدني في الجزائر عدة تشريعات، تعددت و إختلفت بإختلاف المرحلة السياسية التي شهدتها، ففي مرحلة الأحادية الحزبية شهدت تضييقا على المجتمع المدني، أما المرحلة الثانية و هي مرحلة التعددية الحزبية، حيث كانت أحداث أكتوبر 1989 منعرجا حاسما للدخول في عهد التعددية الحزبية، و ذلك بصدور دستور23 فيفري 1989 الذي فتح المجال أمام المجتمع المدني و حددت معالمه و تطوره و مبينة وضعه الدستوري و القانوني، و تمثلت هذه المبادئ و القواعد القانونية في: دستور 1989 الذي نص في مواده على حرية تشكيل الأحزاب و الجمعيات حيث صدر قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي سنة 1989 و قانون الجمعيات لسنة 1990، و عقب دستور 1996 صدر الأمر رقم 97-07 المتعلق بالأحزاب السياسية، الذي عدل عن طريق القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في يناير سنة 2012 و المتعلق بالأحزاب السياسية، و القانون رقم 12-06 الخاص بالجمعيات.

[1] -حسن عمار،**"الديمقراطية والتنمية تبادل منافع لاارتباط حتمي"**.تم التصفح في 2017/05/19.
"http://www.ohram.org.Eglachive/2003/7/11/FLEY.KTM"

[2] -هشام عبد الكريم،مرجع سابق،ص169.

- تتضح ملامح مشاركة الأحزاب السياسية و بعض المنظمات المدنية في تفعيل الحياة السياسية من خلال عدة أساليب كالمشاركة في الإنتخابات سواء كانت رئاسية أو تشريعية و كذلك من خلال بعض المبادرات لبعض المنظمات ، إلا أن الملاحظ أيضا أن هذه المشاركة كانت محدودة، حيث عجزت الأحزاب السياسية في الوصول إلى منصب رئاسة الجمهورية رغم المحاولات.
- كما كانت مشاركة الأحزاب السياسية في التشريعيات مشاركة معتبرة من خلال المرشحين الذين قدمتهم، إلا أن نشاطها الوظيفي في البرلمان و التشريع بقي محدودا.
- يساهم المجتمع المدني في تحقيق الاستقرار السياسي، حيث يتضح دور الأحزاب السياسية و بعض المنظمات، في بلورة تصورات تنسيقية أو أحادية الجانب، لوضع حلول لأزمة عدم الاستقرار السياسي، و كذلك من خلال مساندتها لقانوني الوئام المدني سنة 1999، ثم السلم و المصالحة الوطنية سنة 2005.
- رغم محاولات الأحزاب السياسية و مؤسسات المجتمع المدني في توسيع أطر المشاركة السياسية إلا أنها لم تتحقق بالقدر المطلوب ، مقارنة بنسبة المشاركة المنخفضة في التصويت في الإنتخابات، و هذا نظرا لنشاطاتها الموسمية و إفتقارها إلى قوة التأثير على المواطنين و ترسيخ ثقافة سياسية من أجل تنشئة سياسية، كذلك نظرا لإنعدام القدرة لدى الأحزاب السياسية في تأطير المواطن و توجيهه مما أدى إلى عزوف المواطن عن المشاركة السياسية خاصة في التصويت.
- إجمالا يكشف الواقع في الجزائر أن مساهمات المجتمع المدني في التنمية السياسية بقيت محدودة سواء عن طريق المبادرات التي كان يقوم بها في هذا السياق، إلا أن هذه النشاطات إصطدمت بواقع الممارسة السياسية و بعلاقتها مع السلطة الحاكمة القائمة على السيطرة السلطوية.
- إن تفعيل دور و مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية، يتطلب توفر مجموعة من الآليات التي يمكن أن تساهم في تحقيق ذلك، مثل الآليات السياسية و القانونية، و الثقافية و الإجتماعية والآليات الإقتصادية.

الخـــاتمـــــة

تؤثر مؤسسات المجتمع المدني في عملية التنمية بمعناها الشامل . و قد سعت الدراسة إلى محاولة الوقـــوف على هذه الفكرة من خلال مدى مساهمة مؤسسات المجتمع المدني و من أهمها الأحزاب السياسية في عملية التنمية السياسية في الجزائر.

يؤدي المجتمع المدني دورا محوريا في توجيه الأفراد و تحقيق تطلعاتهم و بعث التنمية في جميع جوانبها، كما يعد آلية مهمة على مستوى العمل التنموي السياسي إلى جانب الدولة، فهو مؤشر مهم لا يكاد ينفصـــل عن معايير التنمية السياسية و هذه الأخيرة هي من بين الأهداف التي جاءت الأحزاب السياســـية و بعـــض تنظيمات المجتمع المدني لتحقيقها في كل الدول.

ساهمت مؤسسات المجتمع المدني الجزائري في عملية التنمية السياسية ببعض الملامح التي ساهمت بها من خلال مشاركة الأحزاب السياسية في الإنتخابات، و في عملية التنشئة السياسية و كذا من خلال دورها فـــي دعم الإستقرار السياسي، و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى، لكن علـــى الـــرغم مـــن هـــذه الأدوار و المشاركة التي قامت بها الأحزاب السياسية و بعض التنظيمات، و بناء على نتائج الإنتخابات المتكـــررة و كذا نتائج أو مؤشرات التنشئة السياسية من خلال المشاركة الشعبية في التصويت كانت محدودة نوعا مـــا و أصبحت مشاركتها شكلية فقط أو تلعب دور المساندة و الموالاة للمرشح الأوفر حظ في الفوز، حيث ساندت أحزاب جبهة التحرير و التجمع الوطني الديمقراطي و حركة مجتمع السلم و حركة النهضـــة و منظمـــات كالإتحاد العام للعمال الجزائريين و منظمة المجاهدين المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقـــة فـــي رئاســـيات 1999و 2004و 2009 و ما بعدها، حيث كانت هناك تبعية و سيطرة من طرف السلطة علـــى المجتمـــع المدني من خلال إحتوائه و إستغلاله لدعم مرشحيها و الترويج لحملاته و توجهاته، و بالتالي لم تكن هنـــاك إستقلالية للمجتمع المدني حتى يقوم بدوره التأثيري في عملية التنمية السياسية، و هذا مـــا يثبـــت صـــحة

الفرضية الثانية. كما يمكن أن نؤكد أن دور المجتمع المدني في التنمية السياسية كان ضعيفا و محدودا بدليل أن المشاركة في التنمية السياسية كانت شكلية فقط حيث يتضح الضعف الـــوظيفي و التشـــريعي للبرلمـــان الجزائري، كما تكشف معدلات التصويت الضعيفة في الإنتخابات مدى ضعف دور المجتمع المـــدني فـــي عملية التوعية و التنشئة السياسية، و يرجع ضعف دورها إلى أسباب عديدة منها أن عمر المجتمع المـــدني الجزائري إبتدأ بصورة فعلية منذ قرار قانون الجمعيات 90-31 لسنة 1990، و كذلك القانون رقـــم 89-11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ثم تراجع دور المجتمع المدني بشكل لافت منذ 1992 بسبب الأزمة الأمنية ليعود بقوة عددية في عام 1999 و عليه فميلاد المجتمع المدني الجزائري يعتبر حديث و لم يكتسب بعد الخبرة و الكفاءة التي تحتاج إليها كي يكون فعالا و قويا إضافة إلى وجود إنقسامات و أســـباب تتعلق بطبيعة الأحزاب السياسية في حد ذاتها، و هذا ما يشير إلى تبرير صحة الفرضية الثالثة. و بالتـــالي من خلال المؤشرات السابقة يمكن القول أن مساهمة و تأثير المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر كان محدودا، و لم يأثر في عملية التنمية السياسية بصورة كبيرة، بالرغم من المحاولات التي قـــام بها في مجال المشاركة السياسية.

سمحت عملية التحول السياسي في الجزائر منذ 1989 بظهور فواعل جديدة على الساحة السياسية ترجمت في الواقع بظهور عدد كبير من الأحزاب السياسية و الجمعيات، حيث إكتسبت مكانة قانونية حددت معالمها الأساسية و ضبطت حدودها و تفاعلاته، و تم إستتباع ذلك بقوانين تنظيمية لهيئاته و تنظيماته حســـب كـــل نوع تنظيم ، إلا أن دور تلك المؤسسات ظل محدودا و ضعيفا ، حيث عجزت عن القيام بالوظائف المنتظرة منه في تحقيق التنمية السياسية.

يكشف الواقع وجود نقلة نوعية في أداء المجتمع المدني من خلال الأحزاب السياسية و بعـــض تنظيمـــات المجتمع المدني في تفعيل المشاركة حسب ما تم عرضه من ملامح ، إلا أن هذه المبادرات و النشاطات التي

كان يقوم بها إصطدمت بواقع الممارسة السياسية و بعلاقتها مع السلطة الحاكمة القائمة علـــى الســـيطرة و السلطوية.

من خلال نتائج هذه الدراسة و عملا على ضمان مساهمة ناجحة لمؤسسات المجتمع المـــدني فـــي التنميـــة السياسية، يمكن تقديم بعض المقترحات التي قد تساعد في تفعيل دور المجتمع المدني، و ذلك علـــى النحـــو التالي:

- ترقية المجتمع المدني لكونه شكل من أشكال المشاركة السياسية ، و في هذا الصدد لابد على الدولة أن تفتح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني دون إستثناء للمشاركة في التنمية السياسية و دون تمييز بـــين هـــذه المؤسسات .
- تحتاج التنمية السياسية في الجزائر إلى تظافر الجهود و التعاون بين جميع القطاعات و الجماعـــات فـــي المجتمع، كما يتطلب مشاركة متساوية من جهتين هما (الدولة و المجتمع المدني).
- القضاء على التباينات و الخلافات الداخلية لتنظيمات المجتمع المدني و التي تكون دائما في أغلبهـــا بســـبب مصالح ذاتية، مما يزيد من هشاشة هذه التنظيمات.
- ضرورة إهتمام الأحزاب السياسية بمسألة التكوين السياسي لأعضاءها على كل المستويات خاصة القيـــادات العليا بما يمكنهم و يؤهلهم لتحمل المهام و المسؤوليات الإدارية.
- تحقيق إستقلالية مالية لمؤسسات المجتمع المدني حتى تكون قوة فاعلة في تحقيق التنمية السياسية من خلال عملها على توسيع مصادرها المالية التي تمكنها من توسيع و تفعيل نشاطاتها المختلفـــة، و الـــتخلص مـــن تبعيتها المالية للدولة التي تعمل على تقييد نشاطاتها، و هنا لابد أن تكسب ثقة المواطنين و هذا بالعمل الجاد و المثمر و إن تحقق هذا العمل الجاد تمكنت من الحصول على إعانات و تبرعات المواطنين و قد تنتقل هذه الثقافة فيما بعد لدى رجال الأعمال و الذين بإمكانهم تقديم دعم مادي قوي.

- إن المشكلة الحقيقية للمجتمع المدني ليست في قلة القوانين أو عدم جدواها و إنما المشكلة في تطبيق القوانين و إخراجها من الإطار النظري إلى حيز الممارسة، مع ضرورة إحترام كافة الأطراف لها من غير تحايل أو تلاعب، و بذلك يتحرر المجتمع من الضغوطات البيروقراطية و بذلك يصبح المجتمع المدني أكثر مرونة و حيوية مع المتطلبات حتى يستطيع مواكبة المستجدات.